ADDAMEER

الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان

# الإنتهاكات التى يتعرض لها الأسرى والمعتقلون الفلسطينيون فى السجون والمعتقلات الإسرائيليه

تقرير 2007

كانون أول

# الإنتهاكات التي يتعرض لها الأسرى والمعتقلون الفلسطينيون في السجون والمعتقلات الإسرائيلية

## تقرير ٢٠٠٧

كانون أول

صادر عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان

**حقوق الطبع محفوظة © 2008**

الصور الموجودة بداخل التقرير مأخوذة من وكالة معاً
لهم منا كل الشكر والتقدير

أضواء للتصميم والمونتاج الفني : **02 2980552**

## الفهرس

إنتهاكات تمارس ضد المعتقلين وعائلاتهم اثناء الإعتقال: ..... ٧
تعرض المعتقلين للتعذيب الجسدي والنفسي أثناء فترة التحقيق ..... ١٢
ظروف المعتقلين في مراكز التحقيق والتوقيف ..... ١٤
الإنتهاكات داخل السجون المركزية الإسرائيلية ..... ١٩
العقوبات التأديبية ..... ٢٣
الخدمات الطبية: ..... ٢٨
مستشفى سجن الرملة ..... ٣٢
الفحوصات والعلاج ..... ٣٢
الظروف الصحية داخل الغرف: ..... ٣٤
الإنتهاكات المتعلقة بزيارات أهالي الأسرى للسجون: ..... ٣٧
الحرمان من محاكمة عادلة ..... ٣٩
الملاحق ..... ٦٠

## تقديم :

إن مجمل إجراءات وممارسات الإحتلال الإسرائيلي تشكل في نهاية المطاف حرباً شاملة على الشعب الفلسطيني في المناطق المحتلة، ويأتي الاعتقال والتوقيف وإصدار الأحكام كأحد أهم هذه الإجراءات التي تشكل انتهاكاً لحقوق الشعب المحتل، ولأن إسرائيل تهدف من وراء الاعتقال والسجن إلى الضغط على الشعب الفلسطيني وفرض الاستسلام عليه فإنها توسع هذه الدائرة من الممارسات بحيث تطال أكبر عددٍ ممكن ومن بين كافة شرائح المجتمع.

لقد واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي حملاتها الاعتقالية على مدار ساعات وأيام عام ٢٠٠٧ بالاستناد إلى القوانين والإجراءات العسكرية وقوانين الطوارىء وبما يتنافى مع القوانين والقواعد الدولية .

فقد استمرت في ممارسة التعذيب وأشكال المعاملة القاسية بحق المعتقلين والأسرى من نمط العزل الانفرادي لفترات طويلة والحرمان من إستكمال التعليم واقتحام الغرف والعقوبات الجماعية كعقاب على مخالفة فردية، وطالت هذه الإنتهاكات الأوضاع الصحية بما في ذلك تقديم العلاج الملائم وفي الوقت المناسب وكذلك المس بكرامة أهالي المعتقلين الإنسانية ومنع الزيارات بصورة فردية وجماعية والمثل الصارخ على ذلك منع أهالي القطاع جميعاً من زيارة أبنائهم منذ منتصف عام ٢٠٠٧ وحتى الآن وغير ذلك الكثير .

مؤسسة الضمير بذلت جهداً كبيراً في رصد هذه الانتهاكات نظراً لأهميتها وخطورتها على حياة المواطنين ومخالفتها لأبسط القواعد الإنسانية واستنتجت الضمير من خلال هذا التقرير، أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي ماضية في خروقاتها دون الإعتبار لأي رادع قانوني وأخلاقي وإنساني، الأمر الذي يتطلب من كافة المؤسسات والجهات المعنية بتكثيف المتابعة والعمل على محاصرة ووقف هذه الانتهاكات التي تهدد حياة وسلامة المواطنين تحت الاحتلال .

رئيس مجلس الإدارة

عبد اللطيف غيث

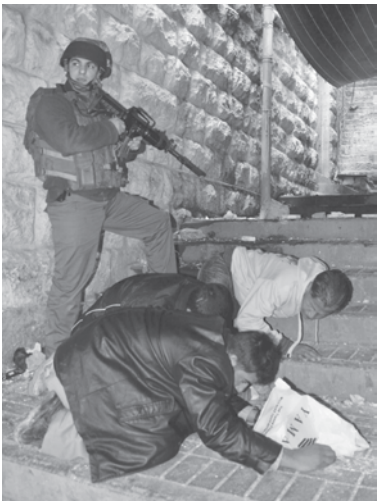

يعيش اليوم داخل السجون والمعتقلات الإسرائيلية ما يقارب ١٠،٠٠٠ أسير وأسيرة منهم ٨٥٧ معتقلاً إدارياً بدون تهمة او محاكمة، و٣٣٥ معتقل دون السن القانوني (١٨عام ) و ٨٩ أسيرة فلسطينية، ٣ منهن معتقلات إداريات و٢٤ منهن أمهات ل ٨٩ طفل ٨٧ منهم يعيشون خارج الأسر بينما يعيش الطفل براء صبيح مع والدته سمر صبيح التي أنجبته داخل الأسر والطفلة غادة الزيتاوي التي دخلت مع والدتها خولة الزيتاوي السجن منذ ما يقارب السنة. وهناك ٤٩ عضوا منتخباً في المجلس التشريعي الفلسطيني بينهم سيدة، انتخب بعضهم وهم معتقلون، (١٥٠) معتقل من فلسطيني ٤٨ و الذي من ضمنهم (٢٢) معتقل قبل اوسلو، (٥٤٠) الأسرى المقدسيين منهم (٤٩) معتقل قبل أوسلو و(٢٠)عدد أسرى الجولان السوري المحتل، ويقضي غالبيتهم العظمى أحكاماً طويلة الأمد. (صحيحة حتى نهاية كانون الأول – ٢٠٠٧)

## إنتهاكات تمارس ضد المعتقليين وعائلاتهم اثناء الإعتقال:

يجوز لقوات الاحتلال الإسرائيلي، بموجب أوامر الاحتلال ذات الصلة، أن تعتقل أو تحتجز وتستجوب أي فلسطيني يشتبه في أنه "ارتكب جرماً"، أو يرجح أنه قد يرتكب جرماً يتعلق بالأمن بدون أمر من المحكمة. ويسمح الأمر العسكري الإسرائيلي رقم ٣٧٨ "الأمر بشأن تعليمات الأمن» المادة ٧٨ للجيش الإسرائيلي باحتجاز الأشخاص لمدة ثمانية أيام، قد يحظر أثناءها على المحتجزين مقابلة محامٍ ولا يمثلون أمام المحكمة.

يعتقل الأسرى الفلسطينيون إما من البيوت وذلك بعد منتصف الليل أو من الحواجز العسكرية او الاماكن العامة، وعادة ما تتم عملية الإعتقال على يد الجيش

الإسرائيلي مع المخابرات إذا كان الإعتقال من البيت، أو على يد القوات الخاصة إذا كان الإعتقال من أماكن عامة. وحرس الحدود أوالجيش إذا تم الإعتقال عن حاجز عسكري.

**(تسكن عائلة أم سمير في قرية بيت إجزا الواقعة شمال غرب مدينة القدس التي يخنقها جدار الضم والتوسع من كل جانب، يبعد بيت العائلة تقريبا ٦٠ متراً عن الجدار حيث قام الإحتلال بمصادرة ١١٠ دونماً من أراضي العائلة لصالح الجدار، يفصل الجدار بين بيتين تمتلكهم العائلة، وفي يوم ٣-٥-٢٠٠٧ بينما كان محمد الابن الأوسط يحاول ان يجتاز الجدار على مرأى من الجنود ليصل إلى البيت الآخر، هاجمه الجنود وقاموا بضربه بالهراوات وأعقاب البنادق حتى سال الدم من رأسه وجميع جسمه، عندما رأت العائلة هذا المنظر خرج الأب والأم والاطفال والاخوة لحماية إبنهم من بين يدي الجنود، لكن الجنود بدأوا بضرب كل من تطال أيديهم وقاموا بإعتقال الأب صبري غريب ٦٧ عام بعد ان تم ضربة، و الأبناء سليم ٢٩ عام وسعدات ٢٨ عام إعتقلوهم وهم ينزفون من شدة الضرب الذي تعرضوا له، أما محمد فنقل على الفور الى مستشفى المقاصد بالقدس لتلقي العلاج. ولم يكتف الجيش بذلك بل حضروا للبيت أكثر من مرة وكانوا يدخلون بطريقة عنيفة مع تكسير وضرب رصاص بالهواء ويطلبون الأم ويهددونها بالاعتقال بحجة أنها ضربت عليهم حجار وطلبوا محمد أكثر من مرة لمقابلة المخابرات. حكم على الأب شهرين والأبناء ٣ شهور والتهمة الاعتداء على الجنود وضربهم بالحجارة)**

إن تجربة الاعتقال الصعبة لا تقتصر على الأسير نفسه، وإنما تعيشها كافة عائلات

الأسرى والأسيرات حيث يتعرض المعتقل وعائلته أثناء عملية الإعتقال للعديد من الإنتهاكات واهمها حسب توثيق الضمير للحالات التي تم متابعتها خلال عام ٢٠٠٧ مداهمة البيوت في ساعات متأخرة من الليل غالبا بعد منتصف الليل، ضرب المعتقل أو احد افراد عائلته، عدم إبراز امر الإعتقال أو التصريح عن الجهة الآمرة بالإعتقال، إستخدام الاقارب والجيران كدروع بشرية، تفتيش البيت وتخريب ممتلكاته، مصادرة ممتلكات من البيت، إستخدام الكلاب البولسية أثناء الإعتقال، إطلاق نار أو قنابل صوت او حجارة على البيت قبل الدخول، إخلاء العائلة من البيت في العراء بعد منتصف الليل في البرد القارص دون مراعاة لوجود اطفال وكبار سن، تعرية المعتقل للتأكد من انه لا يشكل خطورة عليهم، عدم اخبار المعتقل وعائلته عن سبب الإعتقال أو وجهة نقله، الإعتداء بالضرب على المعتقل أثناء نقله لمكان الإحتجاز .

**الجدول التالي يوضح الإنتهاكات التي تعرض لها المعتقلين وعائلاتهم خلال الإعتقال حسب الحالات التي سجلت بالضمير عام ٢٠٠٧ والتي كانت ٣٠٤ حالة.**

# جدول ١

| نوع الإنتهاك | ضرب أثناء الإعتقال | عدم أبراز امر الإعتقال | إستخدام الكلاب البولسية | إستخدام الجيران والاهل كدروع بشرية | تفتيش البيت | تدمير ممتكات | إطلاق نار قبل دخول البيت | إخلاء البيت من العائلة | تعرية المعتقل | عدم إخبار العائلة عن سبب أو جهة الإعتقال | إستجواب المعتقل أو أحد أفراد العائلة قبل الأعتقال | ضرب الأقارب |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| عدد الحالات التي تعرضت لهذا الإنتهاك | ٣٩ | ٥٤ | ٤ | ٨ | ٩١ | ٤٥ | ٢٤ | ٢٠ | ٣ | ٣٩ | ٤ | ١٣ |
| نوع الأنتهاك | تقييد أطراف أثناء الإعتقال | تعصيب العيون أثناء النقل | تهديد أثناء الإعتقال | ضرب أثناء الإعتقال | تحرش لفظي أثناء الإعتقال | شتم وإهانة أثناء الإعتقال | إحتجاز أقارب | إعتقال أقارب | إصابة المعتقل قبل الإعتقال | | | |
| عدد الحالات | ٧١ | ٦٨ | ١٤ | ٢٢ | ١ | ٢٦ | ١٣ | ٣ | ٢ | | | |

« حمزة مصفر /عوفر عند إعتقالي تعامل معي الجنود بهمجية حيث تم بطحي على الأرض ووضعوا السلاح في رأسي وقيدوني في الايادي والارجل ودفعوني بعنف اثناء المسير »

« نائل الشيخ قام الجنود بتعريته وتسليط كشافات عليه »

(محمد ابو عيشة معتقل إداري، من مدينة الخليل اعتقل بتاريخ ١٥-٤-٢٠٠٧ من البيت حيث حضرت أعداد كبيرة من الجيش والمخابرات حاصروا البيت دخلوا بطريقة همجية أخرجوا كل العائلة خارج المنزل من اطفال وكبار سن وإحتجزوا محمد وابنه الكبير باجس ١٩ سنة بالبيت لمدة ساعتين وقاموا بإستجوابهم داخل الغرفة واخذوا بضربهم بأعقاب البنادق على كافة أجزاء جسمهم .لم يتركوا شيء في البيت على حاله فتشوا كل جزء بالبيت كسروا غرف النوم تكسير بحيث لا يمكن إصلاحه، خلعوا بلاط البيت، كسروا قواوير الزراعة، وزجاج البرندات والشبابيك، خلطوا المواد الغذائية مع بعضها البعض حيث العدس مع الطحين مع الأرز، كسروا الأدوات الكهربائية، كان هدفهم ليس التفتيش وإنما التخريب إعتقلوا محمد وبنفس الوقت إعتقلوا ٧ من ابناء إخوته . وحسب الزوجة فإن الجيش حضر عام ٢٠٠٤ + ٢٠٠٥ وقاموا بتخريب المنزل كما فعلوا هذه المرة)

ملاحظة: يوجد لدى مؤسسة الضمير تصوير فيديو لأثار الدمار

## تعرض المعتقلين للتعذيب الجسدي والنفسي أثناء فترة التحقيق

تشير كل من اتفاقية جنيف الرابعة (١٩٤٩) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٦٦)، والاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة والمهينة (١٩٤٨)، **إن استخدام التعذيب هو جرم محظوربشكل مطلق ولا يمكن تبريره أو استثناء بعض الحالات منه**، إلا أن إسرائيل تنتهك كافة هذه الاتفاقيات بشكل صارخ حيث تستخدم المخابرات الإسرائيلية شتى وسائل التعذيب النفسي والجسدي ضد المعتقلين الفلسطينين بهدف الحصول منهم على إعترافات لإدانتهم. رغم القرار الذي أصدرته المحكمة العليا الإسرائيلية في عام ١٩٩٩، والذي يحظر التعذيب وعدداً من أساليب استجواب المعتقلين، مثل

الهز بعنف، وتقييد الأسير في أوضاع مؤلمة، وحرمانه من النوم، وتغطية رأسه بكيس، وبث موسيقى صاخبة، وتعريضه لدرجات حرارة باردة جداً أو حارة جداً، لمدة طويلة، ومع ذلك تبقى الإمكانية مفتوحة أمام المخابرات باستخدام ما يسمونه "ضغط جسدي معتدل" ضد الفلسطينيين المحتجزين الذين تعتقد المخابرات الإسرائيلية أن لديهم معلومات عن "هجوم وشيك الحدوث"، ويكون المحقق محمي من الملاحقة القضائية بسبب استخدام التعذيب وذلك بموجب القانون الجنائي الاسرائيلي «حماية الضرورة» إن القانون الإسرائيلي لا يحظر قبول الاعترافات التي تنتزع بالقوة، فمعظم القضايا الأمنية استندت إلى اعترافات انتزعت من الفلسطينيين المدعى عليهم، قبل أن يوفر لهم تمثيل قانوني في فترة التحقيق. حيث يمنع معظم المعتقلين في التحقيق من زيارة محاميهم لفترات طويلة قد تصل ٩٠ يوم قابلة للتجديد، حيث بلغت مدة المنع للمعتقلين الذين تابعتهم الضمير من ٨-٦٥ يوم .

**الجدول التالي وفقا لاساليب التحقيق وعدد الحالات التي إستخدمتها المخابرات الإسرائيلية ضد المعتقلين الذين تابعتهم الضميرأثناء فترة التحقيق خلال العام ٢٠٠٧**

## جدول ٢

| أسلوب التعذيب | الضرب | الشبح بجميع أشكاله | حرمان من النوم | تقيد الأطراف | تسليط هواء بارد | تهديد وضغط | التعرض لغرف العصافير | منع من لقاء المحامي | عدم معرفة الحقوق قبل بدء الإعتقال | الإجبار على توقيع اوراق غير مفهومة | الحرمان من تغير الملابس | الحرمان من الإستحمام وحلق الذقن |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| عدد المعتقلين اللذين تعرضوا لهذا الأسلوب | ١٦ | ٢٥ | ٤ | ٦ | ١٢ | ١٥ | ١٥ | ٢٤ | ٢٤ | ٣ | ١٩ | ٩ |
| أسلوب التعذيب | الحرمان من إستخدام المرحاض | مساومة على أخذ العلاج | سب وشتم وإهانة | عزل | مضايقات جنسية | حرمان من الطعام | تعذيب نفسي | تحقيق متواصل | تسليط ضوء | التعرض لجهاز كشف الكذب | الإعتداء بالضرب على المعتقل عند وصوله مركز التحقيق | سكب ماء على الرأس |
| عدد الحالات | ٢ | ١ | ٧ | ٨ | ١ | ١ | ٥ | ٤ | ١ | ١ | ٦ | ٢ |

«المعتقل مصطفى عبد الستار زهران يبلغ من العمر ١٤,٥ اجبر من قبل المحقق في عوفر بالتوقيع على اوراق لا يعرف مضمونها»

« اعتقلت في شهر حزيران – ٢٠٠٧ اثناء عودتي من الاردن حيث كنت اتعالج هناك من اصابه تعرضت لها من قبل الجيش الاسرائيلي في ساقي سببت شلل بالقدم اليسرى وقطعت القدم اليمنى ، تعرضت للتحقيق في مركز تحقيق عسقلان وكان المحقق اثناء جولات التحقيق كل ٥ دقائق يضغط بشدة على مكان الاصابة لاجباري على الاعتراف »

ناهض الاقرع- مستشفى الرملة .

## ظروف المعتقلين في مراكز التحقيق والتوقيف

« يجب أن توفر الغرف المعدة لإستخدام السجناء ما يكفي من حيث حجم الهواء والمساحة والإضاءة والتدفئة والتهوية » القواعد النموذجية الدنيا، القاعدة ١٠

"انا في غرفة بها ٥ أسرى هناك غرف يوجد بها ١٢ أسير وغرف أخرى بها ٦ أسرى وعدد الغرف ١٢ ويوجد لكل واحد برش ولكل واحد ٥ بطانيات غير نظيفة ونظافة الغرفة غير مناسبة وهي غير مهوية بشكل جيد يوجد بها شباك، بالنسبة للاستحمام فلا نستحم وأماكن الاستحمام لا تتوفر فيها أبسط الحاجات (لا يوجد بها صابون ولا محارم ولا مناشف) والمياه الساخنة غير متوفرة منذ اعتقالي لم أقم بحلق ذقني المراحيض مزرية جدا ويسمح لنا بالوصول اليها ٣ مرات

**باليوم فقط مما يضطرنا لإستخدام القنينة والذين يحتاجون الى الحمام بصورة خاصة( مرضية ) يحتاجون الى اذن من الطبيب، الأكل سيئ (معكرونة، بطاطا، شنيتسل) والخبز غير متوفر ويتم تقديم الخضار مرة واحدة في الإسبوع، والكمية لا تكفي (دائما يوجد نقص) ويكون الفطور على الساعة ٩ والغداء من ١-٣ والعشاء من ٨-٩"**

بسام حامد معتقل بتاريخ ٨-٣-٢٠٠٧ / مركز توقيف عصيون

**الإكتظاظ داخل الغرف وصغر مساحتها** في مركز تحقيق عسقلان يعيش المعتقلون في زنازين صغيرة يكون عدد المعتقلين بالغرفة الواحدة ٤ وحجمها ٢×٣م٢ هذا يعني أن لكل أسير مساحة ١,٥ م٢ فقط. وتعتبر المساحة المخصصة لكل معتقل أقل بكثير من المساحة المعتمدة في اللوائح الداخلية التي تضعها السلطات الإسرائيلية لمراكز التحقيق والتوقيف.

**نوم المعتقلين على الأرض** حيث لا يوجد أسرة داخل معظم مراكز التحقيق والتوقيف ففي مركز تحقيق الجلمة مثلاً يوجد لكل معتقل فرشة وبطانية يعاني المعتقلون من عدم نظافتها ورائحتها الكريهة، حيث يشكو المعتقلون هناك من قدم الفرشات ورائحتها النتنة.

**عدم توفر النظافة** داخل غرف وزنازين التحقيق والتوقيف الإدارة لا تمنح المعتقلين أي مواد للتنظيف (شامبو، صابون، محارم، مواد لتنظيف الغرف)، ويحرم المعتقلون من الإستحمام أو حلق الذقن وتغير الملابس خاصة الداخلية طوال فترة التحقيق التي قد تمتد لأشهر حيث يعاني المعتقلون أيضاً من عدم نظافة المراحيض وسوء شبكة الصرف الصحي.

**«أنا موجود داخل الزنازين ويوجد معي ستة أسرى حيث يوجد ٤ أبراش وينام اثنين على الأرض، البطانيات غير جيده، ولم اغير ملابسي طوال فترة التحقيق يوجد ماء ساخن ولكنه غير متوفر طوال اليوم، والمرحاض داخل الغرفة**

**أما الحمام(الدوش) يوجد خارج الزنازين ولا يتوفر مناشف و لم احلق ذقني منذ بداية التحقيق»**

محمود أبو حسن، تحقيق عسقلان.

**الحمام داخل الغرفة** كما في مركز تحقيق بتاح تكفا حيث لا يفصل الحمام عن الغرفة سوى ستار من القماش او بدون حاجز، تنبعث منه روائح كريهة . وفي مركز تحقيق المسكوبية يكون المرحاض والدش في نفس المكان حيث الدش عبارة عن ماسورة تخرج من فوق المرحاض.

**«المرحاض سيء ومكشوف يوجد داخل الغرفة والحمام في نفس المرحاض وهو عبارة عن ماسورة تخرج من فوق المرحاض لا يوجد مناشف ولا صابون، تنتشر الرطوبة بشكل كبير مما يؤدي إلى أنتشار الفطريات على الجسم».**

فادي وشحة/ المسكوبية

**سوء التهوية داخل الغرف** حيث لا يوجد نوافذ والتهوية تكون عن طريق فتحة المكيف حيث لا تدخل الشمس أيضا إلى غرف التحقيق فيبقى ضوء الكهرباء (نيون) مشتعل ليل نهار وتتحكم الإدارة بقوته وضعفه كما في مركز تحقيق المسكوبية

**حرمان المعتقلين من الفورة** (التعرض للضوء الطبيعي) في جميع مراكز التحقيق (بتاح تكفا، المسكوبية، عسقلان، الجلمة). فيقضي المعتقلون أشهر في زنازين التحقيق يحرمون خلالها من التعرض للضوء الطبيعي.

**«كنت موجودا داخل زنزانة انفرادية لمدة ٥ أيام وبعد ذلك نقلت الى غرف العصافير لمدة أسبوع ومن ثم نقلت الى زنازين جماعية تتسع كل منها لستة أسرى لمدة ١٠ أيام وفي هذه الزنازين كنا ننام على الأرض ونحن مسؤولون عن نظافة الغرفة ولم يكن فيها شباك ولم يسمح لنا بالفورة وكان المرحاض والحمام داخل الزنزانة وكان الماء البارد والساخن**

**موجود أما الأكل فكان للابقاء علينا على قيد الحياة حيث كان يتم تقديم الجبنة والمربى على الفطور وثلاثة ملاعق من الارز وشوربة جزر على الغداء وأيضا على العشاء»**

همام الشمالي / تحقيق عسقلان

**سوء ورداءة الطعام** المقدم من حيث الكمية والنوعية وإفتقاره للمواد الأساسية كالخضار والفواكه واللحوم .

**«الاكل سيء ودائما بارد الفطور عبارة عن بيضة، ملعقة لبن ، نصف خيارة، ربع حبة فليفلة، ٣ شرائح خبز، الغذاء معكرونة أو أرز او شنيتسل».**

هشام حجيجية/ المسكوبية

**«الفطور ثلاث شرائح خبز فيها لبنة، بيضة مسلوقة، ربع حبة فليفلة. الغداء باذنجان والقليل من الأرز، حبة فاكهة وأحيانا قطعة لحمة العشاء نفس الغداء».**

وائل الحشاش /سالم

**الحرمان من التواصل مع العالم الخارجي** حيث يمنع المعتقل من التواصل مع العائلة ولا يسمح بالزيارة إلا للصليب الأحمر الدولي أو محاميه إذا كان غير ممنوع من لقاء المحامي. بالرغم من أنه يسمح للسجناء الإسرائيليين خلال التحقيق الإتصال بالعائلة أو المحامي والسماح للسجناء الإسرائيليين الموقوفين حتى نهاية الإجراءات بإتصال واحد يوميا إلا أن هذا لا يسمح به للسجناء الفلسطينيين.

**طول فترة التحقيق**، السلطات الاسرائيلية تماطل في نقل المعتقلين حتى بعد إنتهاء التحقيق معهم إلى السجون المركزية في بعض الحالات التي تابعتها الضمير إمتد

نقل المعتقلين من مراكز التحقيق إلى السجون المركزية لأشهر طويلة. فالمعتقل إيهاب حجير من مخيم الجلزون أعتقل بتاريخ ١٢-٣-٢٠٠٧ منذ هذا التاريخ حتى شهر تشرين ثاني ٢٠٠٧ وهو محتجز بالمسكوبية مع قسم المدنيين. أنظر التصريح المشفوع بالقسم رقم (٣)

**نقل المعتقل لأكثر من مركز تحقيق** دون إعلامه أو إعلام محاميه لخلق حالة من التوتر وعدم الإستقرار عند المعتقل فهذا يحول دون التمكن من زيارته من قبل المحامي أوالصليب الأحمر ويعطي المخابرات فرصة أطول لأخذ الإعتراف من المعتقل قبل أن يزوره المحامي أو يحصل على التمثيل القانوني .

(فالمعتقل نائل الشيخ من بلدة اريحا معتقل بتاريخ ٢٨ -٥-٢٠٠٧ بدأ التحقيق معه في عسقلان كان ممنوع من لقاء المحامي حتى ١٨ -٦-٢٠٠٧ عند العصافير عندما توجه محامي الضمير لزيارته يوم ٢٦-٦-٢٠٠٧ لم يجده بعسقلان أخبروه بانه تم نقله للجلمة وعند السؤال عنه بالجلمة أخبروه بأنه موجود ويمكن زيارته حددت الزيارة يوم ٢-٧-٢٠٠٧ إتصل محامي الضمير بالجلمة قبل ان يذهب للزيارة أخبروه بانه غير موجود ورفضوا ان يخبروه اين نقل، بالصدفة إلتقى مع محامي الضمير في المسكوبية في ٢-٧-٢٠٠٧ حضر معه المحامي محكمة التمديد وبعد المحكمة بيوم تم نقله لعسقلان تمت زيارته بعسقلان يوم ١٦-٧-٢٠٠٧)

**الحرمان من تلقي العلاج** حيث لا يوجد أي رعاية طبية داخل مراكز التحقيق والتوقيف ويقوم طبيب المعتقل بفحص كل أسير عند دخوله المعتقل فحص شكلي، وإذا إشتكى المعتقل من اي مرض كان قبل إعتقاله فالعلاج هو المسكنات

> **«أعتقلت أثناء عودتي من المانيا عن جسر اللنبي حيث كنت أتعالج هناك من إصابة بعيار ناري تعرضت له من قبل الجيش الإسرائيلي وإستقر بالحوض وإنفجر هناك مما تسبب بتهتك وإنزلاق في الفقرة الرابعة والخامسة عملت عملية في المانيا وكنت آخذ مضاد حيوي وبعض الادوية التي كتبها لي الأطباء هناك وعند إعتقالي أخذوني إلى مركز تحقيق بتاح تكفا**

**ورفض طبيب العيادة ان يعطيني أي مضاد حيوي وفقط كانوا يعطوني يومياً قرص مسكن مما أدى إلى تدهور وضعي الصحي »**

عمر أبو نعمة / بتاح تكفا

## الإنتهاكات داخل السجون المركزية الإسرائيلية

تمارس مصلحة السجون الإسرائيلية سياسة مشابهة في كافة السجون التابعة لإدارتها في تعاملها اليومي مع الأسرى والأسيرات والتي تبلغ في مجملها ٢٢ سجن منها ٧ في شمال فلسطين و٨ في منطقة الوسط و٦ في الجنوب وواحد في وسط الضفة.

**الظروف المعيشية داخل السجون** «لكل الأشخاص المحرومين من حريتهم الحق في مستوى معيشي مناسب بما في ذلك ما يكفي من الغذاء والماء الصالح للشرب والمسكن والملبس والفراش» المادة ٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

**الإكتظاظ داخل الغرف** فحسب المعايير الإسرائيلية يحق لكل سجين مساحة ٣,٤ م٢ ولكن حاليا نزل معدل هذه المساحة إلى ٢,٩ م٢، مثلا في سجن هشارون / تلموند يوجد بالغرفة ٦ أسيرات ومساحتها ٣X٢ م٢ أي المساحة لكل أسيرة ١ م٢ سجن مجدو ١٢ معتقل بالغرفة ومساحتها ٣X ٥م٢ أي المساحة لكل أسير ١,٢٥م ٢، أوهليكدار الغرفة بها ٨ أسرى حجمها ٦X٣ م٢ لكل أسير مساحة ٢,٢٥م٢ .

**إنعدام التهوية** تتميز الغرف بالسجون والمعتقلات الإسرائيلية بفقر التهوية داخلها وضعف الإنارة حيث هناك شباك واحد يكون صغير في معظم السجون فمثلا في سجن شطة الشباك حجمه ١٥سمX٤٠ سم مغطى بالكامل بشبك وصاج من الحديد يمنع من خلاله دخول الهواء والشمس إلى الغرف

**أنتشار الرطوبة** معظم المعتقلات والسجون الإسرائيلية تنتشر فيها الرطوبة بشكل كبير كسجن هشارون والدامون فهذا الأخير لا يصلح للعيش الآدمي أقيم هذا المبنى في عهد الإنتداب البريطاني كمستودع للدخان بحيث تم مراعاة توفير الرطوبة في تشييده لحفظ اوراق الدخان، عدا عن المرافق الصحية القديمة فالمراحيض هي عبارة عن قدح بالأرض وهي نفس مكان الإستحمام ينبعث منه روائح كريهة، ومياه الشرب غير نظيفة حيث يخرج منها اوساخ، حسب قول المعتقلين تشبه لون الحليب يقومون بتصفيتها عن طريق وضع قطعة قماش على باب الحنفية، وبعد إزالتها يكون متجمع فيها الرمل والحصو والصدأ الإدارة وعدت بتركيب فلاتر ولكنها فقط وعود.

**أنتشار الحشرات والأمراض الجلدية** يشتكي الأشبال والأسيرات من أنتشار الحشرات (الصراصير، العقارب، الفئران والرطوبة بشكل كبير داخل معتقل التلموند حيث هناك العديد من الحالات المصابة بأمراض جلدية نتيجة ذلك ففي قسم هشارون الرجال سجل ٣٠ حالة مرضية مصابة بمرض (الاسكابيوس) وهو مرض جلدي سريع الإنتشار ومعدي يشبه مرض الجرب، وإدارة السجن لا توفر أي مواد تنظيف أو علاج للقضاء على هذا المرض كذلك الحال في كل من سجون مستشفى الرملة والدامون وعوفر.

**قسوة المناخ** يعاني الأسرى في مرافق الاعتقال في كل من مجدو وكيتسعوت وعوفر من البرد الشديد في الشتاء والحر صيفا نظرا لان المعتقلين في هذه المرافق يعيشون في خيام لا تحميهم من الظروف الجوية القاسية. حيث يضطر الأسرى لشراء البطانيات على حسابهم الشخصي نظرا لكون الأغطية التي يزودون بها من قبل الإدارة غير كافية.ويمنع الأهل من إدخالها إلا كل ٣ شهور.

**نوم المعتقلين على الأرض** رغم توفر الأبراش داخل السجون المركزية إلا انها لا تتناسب وعدد المعتقلين فهناك معتقل او أثنين في معظم الغرف ينامون على الأرض فمعتقل النقب الصحراوي يوجد ٢١ معتقل بالخيمة فيها ٢٠ برش واحد ينام على الأرض كذلك سجن ريمون موجودين بالغرفة ١١ عدد الأبراش ١٠ . جلبوع ٩ معتقلين في كل غرفة حجمها ٣X٣ وفيها ٨ أبراش والتاسع ينام على الارض.

**الفورة والتعرض للضوء الطبيعي** تكون الفورة اليومية في السجون المركزية على فترتين فترة الصباح وفترة ما بعد الظهر لمدة ساعة ونصف او ساعتين في كل فترة، مكان الفورة في بعض السجون ضيق جدا لا يتسع اعداد المعتلقين مثلا سجن بئر السبع ساحة الفورة مساحتها ٨X١٢ متر والسقف مغطى، يوجد فتحة صغيرة يرى منها المعتقلون السماء ولا تدخلها الشمس، بعض السجون تكون ساحة الفورة مغطاة باسلاك وشبك كمستشفى سجن الرملة وهشارون. يسمح بإداء التمارين الرياضية فقط وقت الفورة الصباحية ولكن ضيق المكان وقلة الألعاب الرياضية المتوفرة يحول دون ذلك.

**عدم توفير وجبات لائقة من حيث الكمية والنوعية** لا توفر مصلحة السجون الإسرائيلية الوسائل والأدوات التي تمكّن الأسرى من إعداد الطعام لأنفسهم، علاوة على ما يقدموه لهم من طعام جاهز ومعد في مطابخ السجناء الجنائيين، وتفتقر الوجبات المقدمة الى العناصر الغذائية اللازمة (كاللحوم والخضار والفواكه) حيث تقدم اللحوم مرة في الأسبوع كسجن جلبوع مثلا ومعظم الوجبات المقدمة هي (معكرونة، شنيتسل، شوربة عدس، أرز ناشف) عدا عن ان المعتقلون يشتكون من عدم نظافة الطعام وعدم طهوه بطريقة جيدة حيث معظم الأوقات يتم رميه أو إعادة تصنيعه.

> **«الطعام يعد من قبل السجناء الجنائين ويقدم لنا في اواني غير صحية، كميته قليلة والوجبات تقدم في نظام ثابت، على الفطور يقدم اللبن ٤ علب لثمانية اسرى، أرز على الغداء، وبيض على العشاء ويوم الجمعة دجاج على الغداء، الخبز ياتي متاخراً في العادة لذلك نضطر للاعتماد على الكانتين بنسبة ١٠٠٪»**
>
> أوهليكدار/ المعتقل إبراهيم زيادة

**الحرمان من الحق بالعبادة** فجميع السجون الإسرائيلية لا تتوفر فيها أماكن خاصة لتأدية العبادة ولا تسمح إدارة السجون بوجود وعاظ ورجال دين معنيين بالإشراف على الشعائر الدينية مخالفة بذلك المادة ٩٣ من إتفاقية جنيف الرابعة والمادة ٣٤+٦٣ من إتفاقية جنيف الثالثة.

**الحرمان من الحق بالتعليم** تنتهك إسرائيل المادة ٩٤ من إتفاقية جنيف الرابعة التي تكفل حق المعتقلين بإستكمال التعليم وتقديم جميع التسهيلات اللازمة لهم والمادتان ٢٦+٢٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حيث تمنع إسرائيل الدراسة بشكل قطعي في الجامعات والمعاهد العربية، والسماح بها فقط في الجامعات «الإسرائيلية»، ضمن تخصصات معينة فمثلا (الفيزياء، والكيمياء، علم الإجتماع، الديمقراطية، حقوق الإنسان) هي تخصصات ممنوعة، وهذا يشكل عائق عند معظم الأسرى والأسيرات لعدم إجادة اللغة العبرية، كذلك لا توفر الإدارة التدابير والتسهيلات اللازمة لاستكمال التعليم وممارسة الأنشطة الذهنية، حيث تمنع توفير أو إدخال الكمبيوتر والوسائل الأخرى كالآلات الكاتبة وتمنع إدخال الكتب الدراسية إلا عن طريق الصليب الاحمر حيث يمنع الأهل من إدخالها، ولا توفر أماكن خاصة للتعليم كالقاعات أو المكتبات. ومن الجدير بالذكر أنه يشترط ان تحصل على حقك بالتعليم ان لا يكون لديك مخالفات او تكون معاقب بالعزل حيث يمنع المعتقلون الموجودون بالعزل من استكمال الدراسة عند زيارة المعتقل ايمن مبروك وعمار قواسمي في عزل أيشل أخبروا محامي الضمير ان الإدارة ترفض ان تسمح لهم بإستكمال الدراسة بهذا القسم لانهم معاقبين بالعزل . كما حرمت إسرائيل ٣٠٠٠ معتقل/ة كانوا قد تقدموا بطلب تقديم إمتحان الثانوية العامة لعام ٢٠٠٧ بدون أي سبب او مبرر كعقاب جماعي للأسرى. كذلك لا توفر إدارة السجن أي برامج تأهيلية أو تعليمية للأسرى الأشبال. ويشتكي الأسرى والأسيرات من قلة الكتب نسبة إلى عدد المعتقلين وقدمها.

**«المعتقل إبراهيم نخلة من سكان مخيم الجلزون موجود بمعتقل عوفر منع من تقديم إمتحان الثانوية العامة كعقاب له لأن أخوه الموجود معه بنفس السجن وهو أحمد نخلة قد تسبب بمشكلة مع احد السجانين حسب إدعاء الإدارة»**

## العقوبات التاديبية

تلجأ إدارات مصلحة السجون إلى فرض عقوبات قاسية على الأسرى. وهذه العقوبات تفرض لاتفه الأسباب (كعدم المثول للعد الصباحي او المسائي، عدم المثول للتفتيش العاري .....) ومن هذه العقوبات

- الحرمان من شراء مواد من المقصف وتسلم المخصص المالي لمدة ممكن أن تصل الى ٦ شهور.
- العزل الانفرادي لفترات طويلة كعقاب تأديبي وهناك أسرى امضوا أو يمضون سنوات طويلة في العزل وفي شروط منافية للمعايير والإتفاقيات الدولية.
- اللجوء للعقوبات الجماعية كعقاب على مخالفة فردية قد يرتكبها أحد المعتقلين. أنظر الملاحق
- اللجوء لمصادرة الممتلكات الشخصية أو الممتلكات المسموحة كعقاب.
- الحرمان من إستكمال التعليم.
- الحرمان من الفورة.
- الحرمان من ممارسة التمارين الرياضية بالفورة.
- إقتحام الغرف بإستمرار وإطلاق النار فيها.
- حرمان الأسرى المرضى من اخذ الدواء.
- فرض الغرامات المالية

**«ففي شهر ٥/ ٢٠٠٧ تم إيجاد غطاء علبة في غرفة الأشبال قسم تلموند فقامت إدارة السجن بتغريم كل شبل ٢٠٠ شيكل»**

مروان سعد/ هشارون

- الحرمان من تأدية صلاة الجمعة جماعة .
- الحرمان من زيارة الاهل لمدة مفتوحة

**«أيمن مبروك في عزل ايشل حرم من زيارة اهله فكانت زوجته تصل باب السجن وتمنع من الدخول لعدة مرات» كذلك زوجة المعتقل ماهر الراعي في سجن هشارون**

- قطع الماء والكهرباء عن القسم.
- إغلاق حساب الكانتين الخاص بكل معتقل/ة

**«الأسيرة عبير عودة من سكان طولكرم تم إغلاق حساب الكانتين الخاص بها لرفضها التفتيش العاري»**

**«بتاريخ ٢٣-٨-٢٠٠٧ عوقب قسم بأكمله في سجن الدامون من زيارة الاهل لمدة اسبوعين والحرمان من الفورة أيضاً لمدة أسبوع، وسحب جميع الأجهزة الكهربائية والسبب هو وجود قطعة حديدية بالقسم»**

**إعتماد الأسرى على الكانتينا (الحساب الخاص بالمعتقل)** إدارات السجون لا توفر الحد الأدنى من الحاجات الأساسية التي يحتاجها الأسرى (كمواد التنظيف، الطعام، الخضروات، ملابس، بطانيات .....) وهذا مخالف للمادة ١٥ من إتفاقية جنيف الثالثة والمادة ٨١ من إتفاقية جنيف الرابعة فالأسير يعيش على حسابه الخاص داخل السجن في حين لا تتكلف إدارة السجن بأي مصاريف حتى الملابس والبطانيات تدخل عن طريق الأهل كل ٣ شهور. وفي الاشهر القليلة الماضية منعت إسرائيل إدخال المخصص المالي من

وزارة شؤون الأسرى الفلسطينية فاشترطت مصلحة السجون إدخال المخصصات المالية أيضاً للسجناء الفلسطينيين الجنائين ليتم إدخالها للأسرى الأمنيين. كذلك فرضت مصلحة السجون إدخال الكانتينا التي يرسلها الأهل ان تدخل فقط عن طريق قريب من الدرجة الأولى، ومن الجدير ذكره أن الكانتينا ترسل عن طريق بنك بريد إسرائيلي وهذا الأخير الذي يتواجد فقط بمناطق القدس وإسرائيل. والغالبية العظمى من الأسرى وعائلاتهم يحملون هوية الضفة التي لا تمكنهم من الدخول للقدس أو إسرائيل.

**عملية نقل الأسرى** سواء إلى المحاكم أو إلى السجون الأخرى حيث ينقل المعتقلون في وسائل نقل غير صحية ومزدحمة ويجمعونهم في معبار الرملة حيث يتم خلطهم مع السجناء الجنائيين ويتعرض المعتقل أثناء النقل إلى التفتيش العاري، ويكون مكلبش بالسلاسل الحديدية برجليه ويديه طوال فترة النقل التي تستمر بحد أدنى ٣ أيام. وكذلك الحال بالنسبة للأسرى المرضى عندما يتم نقلهم للمستشفى

**« قبل اعتقالي كنت أعاني من أزمة سعلة قوية وكنت أتعاطى العلاج اللازم بشكل متواصل وهذه الأزمة بدأت في التطور والازدياد بعد اعتقالي لأنني لم آخذ علاجا لها، ولأكثر من مرة أطلب مقابلة الطبيب ويتم رفض ذلك ولا أعرف السبب لماذا وعندما يتم اخراجي لا يقدم لي شيء وينصحني بشرب السوائل الساخنة وعندما تشتد الأزمة فقط يتم اخراجي ولكن في الوقت الطبيعي لا يتم إخراجي بدعوى أنه يوجد وضع طوارئ أو تدريب على الرغم من التسجيل المسبق لذلك، والطبيب لا يفحص المريض إنما هو المرض، والطبيب والممرض لا يتكلمون العربية والشاويش هو من يقوم بالترجمة، في احدى المرات و في معبار الرملة اشتدت علي الحالة مما أدى الى خروج دم ولم يقدم لي علاج الا المسكنات وهذا نتيجة للطريق والاكتظاظ في البوسطا والمعبر ولا يوجد تهوية وأنا بحاجة للتعرض للهواء باستمرار وحين طلبت الخروج الى المستشفى رفضوا ذلك**

**وقالوا يجب التسجيل في السجن ومن ثم هم من ينقلونني الى المستشفى رغم أنني كنت بجانبه و أيضا كنت مصاب في الظهر بشظية واصابات في الرجلين وتفتت في اصبع اليد اليسرى وكل هذه الاصابات والأمراض ويتهمونني بالكذب ويدعون أن حالتي بسيطة ولا تستدعي نقلي الى المستشفى. يتم تحضيرنا قبل بيوم ووضعنا في غرف قريبة من الأبواب وهي عبارة عن زنازين انفرادية ويتم اخراجنا في ساعات الصباح الباكر ويتم تقييدنا في الرجلين واليدين ويتم وضعنا في الباص المخصص لذلك والذي كراسيه عبارة عن حديد من جميع الجهات مما يؤدي الى أوجاع نتيجة النقل والجلوس الطويل أثناء الطريق ويتم توزيع وجبة واحدة أثناء النقل عبارة عن شرحتين خبز وحبة جبنة و لا يسمح بفك القيود أثناء تناول الطعام وخلال النقل يتم وضع سجناء مدنيين وأمنيين من كل السجون ويتم تجميعنا في معبار الرملة، وخلال الطريق لا يتم انزالنا الى الحمام أو المرحاض لقضاء الحاجة لأن ذلك يعود لطاقم النقل منهم من يسمح ومنهم لا وفقط يسمح للأسير بقضاء حاجته عندما نصل الى معبار الرملة وهناك يتم تجميعنا ويسمح لمن يريد أن يقضي حاجته بذلك، وبعد ذلك من له محكمة أومستشفى يتم ارساله وطريق العودة هي نفسها."**

احمد حسن عموري /سجن مجدو

**إقتحام غرف واقسام الأسرى** كجزء من سياستها المبنية على الارباك والضغط على الأسرى الفلسطينين تلجأ مصلحة السجون الاسرائيلية الى اجراء تفتيشات واقتحامات واسعة لغرف الاسرى يرافقها التدمير والعبث بممتلكاتهم الشخصية وذلك عبر استدعاء وحدات خاصة من خارج السجن تدعى وحدات (نحشون ومتسادا)، ومن نماذج ذلك إقتحام يوم٢٢-١٠-٢٠٠٧ في سجن أنصار٣ (النقب) والذي أسفر عن إستشهاد الأسير محمد الأشقر وإصابة ٣٠٠ أسير بدرجات مختلفة، حيث أستخدمت

هذه القوات رصاص المطاط والفلفل والقنابل الغازية والضرب بالهراوات والعصي. أنظر /ي شهادة الاسير عبد الله صلاح الدين في الملحق رقم (٨)

**عدم توفر النظافة** فلا توفر إدارة السجن أي مواد للتنظيف (شامبو،صابون، ليف، محارم، مناشف) حيث يتم شراؤها على حسابهم الخاص من كانتين السجن والمياه الساخنة لا تتوفر طوال النهار حيث يتم قطعها في فترات المساء، وفي جميع السجون الإسرائيلية الأسرى هم المسؤولون عن نظافة الأقسام والغرف حتى المرضى في سجن مستشفى الرملة.

**« في النقب الحمام خارج الغرف وهو قديم بحاجة إلى تصليح شبكة الصرف الصحي قديمة ورائحتها مزعجة للاسرى،الإدارة لا توفر أي مواد للتنظيف فيتم شرائها على حسابنا الخاص من الكانتينا، والمناشف تدخل عن طريق الأهل»**

نزال داوود / النقب.

**ضعف الإنارة داخل الغرف** حيث الإضاءة عبارة عن نيون ابيض (عدد ٢ أو ٤ ) معظم الوقت ضعيف يتم التحكم به من قبل الأدارة و يتم شراء اللمبات على حساب الأسرى الخاص من الكانتينا .

**«الإضاءة داخل الغرف عبارة عن نيون أبيض ٢ أو ٣ لا يكفي للرؤية، ضعيف ومتعب جدا للعيون يتم التحكم فيه من الإدارة بقوته وضعفه»**

سعاد حمد / عزل الجلمة

وضع الاسرى والأسيرات ذوو/ذوات الاحكام العالية والذين يصنفون حسب مصلحة السجون (بأنهم يشكلون خطر على الامن داخل السجن) ضمن شروط خاصة حيث يحرمون من الزيارات سواء الاهل او المحامي بدون سلاسل بالأيدي والأرجل ضمن حراسة مشددة، والحرمان من زيارة الغرف والأقسام الأخرى، الحرمان من مراسلة الاهل، ومن الأسيرات اللواتي يطبق عليهن هذه الشروط احلام التميمي صاحبة أعلى حكم بين الاسيرات والبالغ ١٦ مؤبد.

**المماطلة في تقديم العلاج والإهمال الطبي المتعمد** تمارس إدارة مصلحة السجون سياسة متشابهة وممنهجة في كافة المعتقلات التابعة لإدارتها تتمثل بالمماطلة بتقديم العلاج والإهمال الطبي المتعمد، فتنصل إسرائيل من واجبها وعدم إلتزامها بالمعايير الدولية التي تستوجب إحتجاز المعتقلين في اماكن تتوفر فيها كل الشروط الصحية اللازمة وتقديم العلاج والعناية الطبية المتخصصة للأسرى المرضى، يشكل إنتهاكاً واضحاً لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني إتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنين وقت الحرب في المادتين ٨٥+٩١+ ٩٢ وإتفاقية جنيف الثالثة المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب في المواد ٣٠+٣١+٣٢».. حيث رصدت مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان من خلال زياراتها للسجون والمعتقلات الإسرائيلية الكثير من الإنتهاكات الصحية التي تمارس ضد الأسرى والمعتقلين.

ففي ظل هذه الظروف لا عجب من إزدياد عدد الاسرى المرضى خلال العام الماضي والعام الحالي حيث وثقت الضمير من خلال زياراتها للسجون الإسرائيلية (١١٨) حالة مرضية منهم أمراض خطيرة (أنظر/ي ملحق رقم (٩))، وخلال عام ٢٠٠٧ أستشهد داخل السجون نتيجة الإهمال الطبي المتعمد ٤ معتقلين ليرتفع بذلك عدد الاسرى الذين إستشهدوا نتيجة الإهمال الطبي في السجون الإسرائيلية منذ بداية إنتفاضة الأقصى إلى ١٥ شهيد (أنظر/ي ملحق رقم (١٠)).

## الخدمات الطبية:

في كافة السجون يوجد عيادات يعمل بها ممرض ويحضر اليها طبيب مرة او مرتين في الاسبوع (فروق بين السجون) ولعدة ساعات لا تتجاوز الاربعة، يعالج بعض الحالات من الاسرى واذا انتهى وقته المحدد يغادر السجن ويبقى المرضى مع آلامهم الى الاسبوع التالي.

**عدم احترام حق المعتقل في تلقي العلاج في الوقت المناسب:** فالجهاز الطبي والذي لا يتعامل بمهنية وحيادية، ينطلق من فرضية أن المعتقل غير مريض و(يدعي المرض) لذا يجري التعاطي مع الحالات التي تطلب خدمة طبية من المعتقلين ببطء وإهمال مقصود فإذا احتاج أحد المعتقلين الرعاية الطبية وقرر طبيب السجن تحويله إلى المشفى فهذا يستغرق اشهر والحجة ان مستشفى سجن الرملة لايستوعب إلا عدد محدود حوالي(٣٠) مريض فقط. وإذا تبين بعد الفحوصات أن المعتقل يحتاج إلى عملية جراحية فعليه أن ينتظر دوره والذي يستغرق أشهر أو سنوات، و ينتج عنه مضاعفات و تدهور في حالة السجين الصحية والنفسية. فنهج الإدارة (حتى اراك في فراش الموت انقلك إلى المستشفى)

**«بداية المرض كانت نتيجة لاطلاق نار نتج عنه فقدان السمع في الأذن اليمنى واستمر هذا بعد دخولي الى السجن منذ ٦ سنوات وأنا أعاني من وجع مستمر، وكل مرة أقابل الطبيب يقول لي لا يوجد شيء، ومن شدة الوجع الذي أعانيه أنام لفترة طويلة من الوقت، وفي المرة الثانية التي قابلت فيها الطبيب قال لي أن الأذن مخرومة من الداخل وأنني بحاجة الى سماعة، تقدمت بطلب للذهاب الى المستشفى وفي المستشفى قالوا لي أن المشكلة أعصاب ولا يوجد خرم في الأذن وأنني لست بحاجة الى سماعة، وحتى تستطيع مقابلة طبيب أعصاب تحتاج الى أخذ دور من أجل الفحص، ومن شدة الالم الناتج جراءالنقل في البوسطا والانتظار في غرف المستشفى وقعت على أوراق تفيد بأنني أتنازل عن الفحص وأريد العودة الى السجن، وبقي الحال كما هو عليه، والمستشفى لم يقدم لي أي نوع من العلاج حتى فحص الأعصاب وادعى أنني بحاجة الى الانتظار حتى يتم أخذ موعد مسبق، واليوم لم يقدم لي أي نوع من الأدوية، ونسبة السمع منخفضة لدي .مشكلة أخرى ظهرت بعد الاضراب٢٠٠٤ وهي وجع في العمود الفقري وتقدمت للادارة بطلب من أجل العلاج ولكن الحال كما هو عليه،**

**يتعامل الطبيب بعدم مهنية معنا والمهم لدى الإدارة أن نبقى أحياء، والإدارة لا تقدم لنا سوى المسكنات وتدعي بأننا كذابين لا نعاني من شيء. حتى الطبيب لا يقوم بفحص مهني عندما يقابل الأسرى وفقط يسأل من ماذا تعاني أو ما هو وضعك، والمسكنات هي دواء لكل شي»**

فؤاد دار خليل / نفحة

**عدم توفر الأدوية اللازمة داخل السجون** دواء جميع الأمراض هو المسكنات خاصة الاكامول يسميه الاسرى (الحبة السحرية لعلاج كل مرض). كذلك ترفض إدارة السجن ان يتم إدخال أي دواء للمعتقلين من خارج السجن سواء من الأهل أو مؤسسات فلسطينية . فيعيش المعتقلون المرضى داخل السجون على المسكنات والمهدءات.

**«بالنسبة للوضع الصحي قبل أسبوع طلبت زيارة الطبيب رفضوا وأعطوني أكامول، وقبل أسبوع من اعتقالي أجريت عملية المرارة، وقد طلبت أغطية ولم يدخلوها، ولا يوجد لي سرير وأنام على البطانية على الأرض، وأعاني من أنفلونزا حادة»**

سعاد شيوخي / سجن هشارون

منع إدخال الأطباء العرب: تضع مصلحة السجون شروط أمنية و إدارية معقدة تحول دون إدخال أطباء عرب لمعاينة العديد من الأسرى المرضى، رغم الطلبات العديدة التي يتوجه بها الأسرى وعائلاتهم لإدارة السجون.

يشتكي الأسرى من معاملة الممرض وطبيب العيادة اللإنسانية واللامهنية معهم حيث يتعامل الطبيب مع المعتقل وكانه يدعي المرض وانه كاذب. «**مع عدم مراعاة لمباديء أداب مهنة الطب المباديء من ١-٦**» (المبادئ والقواعد الدولية للمكلفين بانفاذ القانون/قرار رقم ٣٤ /١٦٩، عام ١٩٧١)

طبيب الاسنان يحضر إلى عيادة السجن بفترات متقطعة ولا يعاين كل المرضى فقط إثنين او ثلاثة ويقتصر العلاج على قلع أو حشوة الاسنان فلا يوجد تركيب اسنان

او زراعة أسنان فالمعتقل الذي بحاجة لتركيب أسنان يركبها على حسابه الخاص فالمعتقل نضال العنتري موجود بسجن هدريم فقد جميع أسنانه منذ ٥ سنوات ولا يزال بدون اسنان يعيش على الشوربات وترفض إدارة السجن تركيب أسنان له.

إذا ما تطلب الأمر إجراء عملية جراحية ذات تكلفة مالية مرتفعة تثير مديرية السجون العديد من المبررات والحجج، بهدف عدم نقل المريض للمشفى أو إجراء العملية الجراحية له.

**«في تاريخ ٢٠٠٦/٨/٣٠ خلال التنظيف مع باقي الأسرى تزحلقت ووقعت وأصبت بضربة فوق الخصر على جانب القفص الصدري الأيمن – منذ هذه الحادثة أعاني من أوجاع حادة جداً حتى أني لا أنام من الأوجاع ولا أستطيع النوم أو الإستلقاء على الجانب الأيمن فقط عل الأيسر – عندما أخبرت الطبيبة كان جوابها أنه حتى لو هنالك كسر في واحد من أضلاع القفص الصدري فهي لا تستطيع فعل أي شيء لأن الكسر في هذه المنطقة من الجسم ليس بالإمكان تجبيره. ولكني طلبت أن أجري صورة أشعة وكل ما قامت به الطبيبة فحص من خلال السماعة الطبية خاصتها (فحص للتنفس) وفي النهاية قالت لي أن أتابع إستعمال الهيلسيا التبخيرة (كمامة من أجل التنفس). هذا هو الجواب الدائم من قبل الطبيبة لكل الأسرى الذين يعانون من مشاكل في التنفس»**

**في تاريخ ٢٠٠٦/٨/٣١ في مستشفى أساف هارو في تلقيت وجبات دم لمدة ٣ ساعات، وبعدها قال لي الطبيب أنهم يريدون إجراء فحوصات مخبرية أخرى ولكنها باهظة الثمن لذا يريدون أولاً أن يفحصوا في أي مستشفى تجرى هذه الفحوصات المطلوبة في حالتي وبعدها يجب أن يحصلوا على موافقة المخابرات بسبب تكاليف الفحوصات الباهظة»**

المعتقل فادي زيد /مستشفى سجن الرملة

عدم توفر الرعاية الطبية الخاصة بالأسيرات وخصوصا الامهات ما قبل الولادة فهناك ٣ أسيرات أنجبن داخل الأسر بظروف قاسية وهن ميرفت طه من القدس ومنال غانم من طولكرم و سمر صبيح من نابلس حيث أنجبن بظروف لا إنسانية وهن مقيدات بالسرير

## مستشفى سجن الرملة

عدد الأسرى الثابتين بالمستشفى ٣٦ أسير ويوجد اليوم حسب إحصائيات مصلحة السجون ٤١ أسير داخل المستشفى، لا ينقل إلى المستشفى إلا الحالات الحرجة جداً حسب تقديرهم هناك معتقلين امضوا عشرات السنوات داخل المستشفى وهناك معتقلين أخرين يحملون أمراضا خطيرة كالسرطان والكلى وغيرها لا يتم نقلهم إلى المستشفى فعدد الحالات المرضية المتواجدة بالأسر كثيرة وبحاجة إلى عناية وعلاج وللأسف هناك مماطلة وأهمال في متابعة مصلحة السجون لهذة الحالات.

عدد الغرف بالمستشفى ٨ وحجمها ٤×٤ كل غرفة يوجد بها ٦ ابراش وأخرى ٤ أبراش أرضية مكونة من طابقين. يعاني المعتقلين منها حيث لا يستطيع أحد من النوم عليها نظراً لإرتفاعها هناك ضغط وإكتظاظ بالأسرة الموجودة، عندما يحضر معتقل من سجن اخر لإجراء عملية لا يتوفر له سرير أرضي فيكون أمامه ثلاث خيارات صعبة إما أن ينام على البرش المرتفع ويتحمل صعوبة الصعود والنزول أو ينام على الأرض أما الخيار الثالث فهو أن يوقع على أوراق بأن يؤجل العملية لموعد أخر، ومن الممكن أن يستغرق وقت طويل وكثير من الاحيان يضطر الاسرى القادمين لإجراء فحوصات أو عمليات الى النوم على الارض.

## الفحوصات والعلاج

الفحوصات بالمستشفى هي فحوصات روتينية وشكلية ويقوم الطبيب بفحص المريض فقط بتوجيه أسئلة له من ماذا يعاني والطبيب لا يتكلم إلا العبرية، المترجم إما أسير أو شرطي وفي معظم الاحيان يتم التفاهم مع الطبيب عن طريق الإشارة وحسب ما يقول المعتقل يعطى الدواء، أما إذا كان الأسير بحاجة إلى ادوية من طبيب مختص

فعليه ان ينتظر حسب الموعد الذي قد يطول لفترات طويلة تمتد لأشهر.

الأسرى الثابتين يكتب لهم فحوصات طبية من قبل الأطباء وسياسة الإدارة التأخير في إجراء الفحص حيث يأخذ فترة زمنية من الوقت بين شهرين إلى ثلاثة شهور في حال وافقت حيث أن أي فحص أو عملية لا تتم إلاّ بموافقة وتصريح من مصلحة السجون حتى لو كان فحص ضروري أو مستعجل.

وغالبا ما يكون العلاج السحري هو المسكنات، خاصة الاكامول.

هناك مماطلة وإهمال بإجراء العمليات الجراحية خاصة المستعجلة من قبل إدارة السجن

**فالمعتقل ناجي ابو نعمة الموجود بمستشفى الرملة منذ إعتقاله بتاريخ ٢٠٠٦/١١/١٥ أطلق الجنود النار عليه وتم إصابته في أسفل الظهر، وتعطلت المسالك البولية أثر ذلك، نقل إلى مستشفى سجن الرملة ولكن العلاج الذي يأخذه غير كافٍ، حيث يتبول عن طريق كيس وانبوب يبقى برفقته طوال الوقت، ومنذ اعتقاله إلى اليوم لم يتغير هذا الكيس مع أن الطبيب المعالج أوصى بتغييره شهريا، لأن عدم تغييره يسبب التهابات و المعتقل يعاني حاليا من التهابات نتيجة عدم تغيير الكيس. كذلك أطباء مستشفى سجن الرملة قالوا بأنه هناك أمل بشفائه إذا عمل عملية لتوصيل الأعصاب التالفة وهذه العملية لا تتم إلا بمستشفى هداسا الإسرائيلية وعند طبيب معين، ولكن هناك مماطلة كبيرة في إجراء هذه العملية إلى هذا اليوم وكلما مر الوقت يصبح أمله بالشفاء أضعف.رغم وضعه الصحي قدمت له لائحة اتهام وهو الآن قيد إجراءات المحاكمة. يوجد لدى الضمير تقرير طبي من ادارة سجن مستشفى الرملة بضرورة العملية**

## الظروف الصحية داخل الغرف:

**التهوية:** يمكث الأسير في المستشفى في غرفة مغلقة ٢٤ ساعة في اليوم، التهوية معدومة بالغرف نظراً لعدم وجود شبابيك بإستثناء شباك واحد صغير مغطى طوال الوقت بشبك وصاج من الحديد لا يدخل من خلاله لا شمس ولا هواء.

الرطوبة والحرارة بالغرف مرتفعة جدا لا يوجد مكيفات حيث يعيش الاسرى على مراوح يتم شرائها على حسابهم الخاص أو إدخالها عن طريق الأهل. عدا عن إنتشار الحشرات بشكل كبير خاصة الصراصير

**الاكل:** يعد الطعام من قبل السجناء المدنين وهو سيء الطهو معظمه يتم رميه أو إعادة تصنيعه، الوجبات غير صحية وغير متنوعة وغير كافية الطعام يقدم للجميع من نفس النوع دون مراعاة لذوي الأمراض الخاصة أو تقديم لهم حمية معينة

كمرضى السكري والقلب. يقدم لذوي الامراض الخاصة بصل وبندورة وجزر مرة واحدة بالإسبوع حسب ما يتم السماح به. فالاكل يتم شراءه على حساب الأسرى الخاص من الكانتين.

**النظافة:** المعتقلون هم المسؤولون عن نظافة الغرف كلاً حسب إستطاعته، فحتى أدوات التنظيف الإدارة تقدمها بشكل شحيح ولا تكفى مما يضطر الأسرى إلى شرائها على حسابهم الخاص من الكانتين.

**العقوبات:** تفرض إدارة السجن على الأسرى المرضى الكثير من العقوبات دون مراعاة أو رأفة بوضعهم الصحي لاتفه وأقل الأسباب ومن هذه العقوبات:

- غرامات مالية
- عزل إنفرادي حيث يعزل المعتقلون بعزل أيلون وهو أحد أقسام سجن الرملة مخصص للعزل وضعه صعب جداً.
- الحرمان من زيارة الأهل لفترات قد تصل إلى ٣ شهور.
- حرمان بعض الاسرى ذوي الامراض المزمنة من ادويتهم كنوع من انواع العقاب.

**الفورة:** يسمح بالخروج للفورة كل يوم لمدة ساعة الفورة موقعها على سطح الطابق الثالث من مبنى المستشفى مغطاة بأسلاك من جميع الجوانب يتم تفتيش المعتقلين عند الصعود وعند النزول عدا عن الصعوبة في صعود الدرج والنزول منه ولهذه الأسباب يفضل المعتقلون عدم الخروج للفورة عدا عن معتقل أو ٣ معتقلين.

- لا يتم عزل المعتقلين الذين يحملون امراضا معدية إلا بعد إكتشاف المرض بفترة زمنية طويلة.

- لا يسمح بإدخال أطباء من الخارج إلا نادرا جدا . رغم الطلبات الكثيرة التي يتقدم بها الاسرى للإدارة ولكنها تقابل بالرفض.
- نقل المرضى المعتقلين لحضور المحاكم وهم مكبلو الأيدي والأرجل في سيارات شحن مزدحمة و عديمة التهوية بدلاً من نقلهم في سيارات اسعاف مجهزة ومريحة. وقد تستغرق هذة النقلة من ٢-٣ أيام في ظروف سيئة حيث يعاد المريض وهو محمل بأمراض أخرى .

وفيما يلي جدول بالحالات المرضية المتواجدة في مشفى سجن الرملة بشكل دائم خلال العام ٢٠٠٧ :

| الرقم | نوع المرض | عدد الحالات |
|---|---|---|
| ١ - | إصابة في النخاع الشوكي | ٢ |
| ٢ - | إصابة في القدم | ٥ |
| ٣ - | إصابة في الحوض | ١ |
| ٤ - | شلل نصفي سفلي | ٣ |
| ٥ - | إصابة باليد | ١ |
| ٦ - | قلب مفتوح | ٣ |
| ٧ - | زراعة كلى | ١ |
| ٨ - | مشكلات في الكلى | ٣ |
| ٩ - | مشكلات قلب | ٢ |
| ١٠ - | ضغط دم | ١ |
| ١١ - | مشكلات في المثانة | ١ |
| ١٢ - | ازمة تنفس | ١ |
| ١٣ - | سرطان رئة | ١ |
| ١٤ - | مشكلات حادة في المسالك البولية | ٢ |

| | | |
|---|---|---|
| ١٥ - | إصابة في البطن | ٢ |
| ١٦ - | سكري | ١ |
| ١٧ - | التهاب في العمود الفقري | ١ |
| ١٨ - | مشكلات في الرأس | ١ |
| ١٩ - | آلام مفاصل حادة | ٢ |

ملاحظة: الاسماء الخاصة بهذه الحالات محفوظة لدى مؤسسة الضمير

## الإنتهاكات المتعلقة بزيارات أهالي الأسرى للسجون:

على الرغم من حظر اتفاقية جنيف بشان حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب النقل الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال أيا كانت دواعي هذا النقل مادة (٤٩) القسم الثالث المتعلق بالأراضي المحتلة. تنتهك إسرائيل هذه الإتفاقية فجميع السجون تقع داخل إسرائيل فيشترط على عائلات الأسرى الحصول على تصريح زيارة من الجهات الإسرائيلية ليتمكنوا من زيارة أبنائهم وهذا التصريح فعليا هو تصريح للدخول لإسرائيل، ويحرم المئات من عائلات الأسرى من الحصول على تصريح تحت حجج وذرائع أمنية غير مبررة كأن يكون فرد من أفراد الأسرة له سجل أمني أو نفي صلة القرابة بين المعتقل وأهله.

**«فوالد المعتقل شحادة حامد ووالدته من قرية سلواد قضاء رام الله منذ إعتقاله بتاريخ ١١-٦-٢٠٠٦ وهم مرفوضين امنيا من الزيارة ومن الجدير بالذكر ان والدته مصابة بمرض السرطان رغم الطلبات الكثيرة التي تقدمت بها العائلة عن طريق مؤسسات حقوقية للسماح لهم بالزيارة ولكن دون جدوى»**

وكانت السلطات الإسرائيلية قد أصدرت تعليمات محددة في العام ١٩٩٦ تتعلق بزيارة المعتقلين الفلسطينيين للسجون الإسرائيلية، والقاضية بالسماح فقط لبعض فئات أقارب الدرجة الأولى بزيارة المعتقلين، وتلك الفئات هي: الأب، والأم، الزوج، الزوجة، الجد، الجدة، أما البنات والشقيقات، والأبناء، والأشقاء الذين هم دون السادسة عشر وفوق الخامسة والأربعين فقط.

اللجوء لفرض عقوبات طويلة على بعض الأسرى بحرمانهم من الزيارة تحت ذرائع غير مبررة كعقاب فردي أو جماعي على مخالفة قد أرتكبت ففي سجن ريمون في شهر أب ٢٠٠٧ قامت إدارة السجن بإجبار الاهل على توقيع أوراق تعهد بعدم القدوم للزيارة مرة أخرى إلا بعد شهر او شهرين حسب المخالفة التي قام بها الأسير وقامت بختم التصاريح حتى لا يعود امكانية لإستخدامها مرة أخرى، لجأت إدارة السجن لهذا المخرج بعد أن رفض الاسرى التوقيع على هذه التعهدات فأجبرت الاهل على هذا التوقيع، وكثيرا ما تم إرجاع الاهالي من على باب السجن ومنعهم من الزيارة حتى لو كان معهم تصريح كعقاب للمعتقل ولأهله . «والد المعتقل رأفت معروف من الأهالي المرفوضين امنياً من الزيارة منذ إعتقال إبنه بتاريخ ١٤-٣-٢٠٠٦ حصل على تصريح لمرة واحدة مدة التصريح من ٢٥-٣-٢٠٠٧ حتى ٢٥-٦-٢٠٠٧ توجه لزيارة أبنه في سجن عسقلان يوم ٢-٤-٢٠٠٧ عندما وصل باب السجن رفضوا شرطة السجن إدخاله بحجة انه له سجل امني فكرر الزيارة مرة اخرى يوم ١٨-٤-٢٠٠٧ وكان ينتظره نفس الرد»

الإنتظار الطويل خارج باب السجن قبل الزيارة في العراء حيث لا توفر إدارة السجون مرافق إنتظار مجهزة ومناسبة للعائلات، كالأماكن المغلقة، المياه، المراحيض، مقاعد للجلوس .

تعرض العائلات للتفتيش المهين في أكثر من محطة قبل الوصول لغرفة الزيارة التفتيش الجسدي (العاري) والآلي.

حرمان الأهل والأسرى من الزيارة بدون شبك وزجاج عازل والذي يحد من رؤية المعتقل لذويه حيث يتم التواصل عن طريق الهاتف والذي يكون في اغلب الاوقات لا يعمل جيداً (مشوش) وتكون غرفة الزيارة الصغيرة اصلاً مكتظة بالعائلات وأصواتهم فلا يفهم من الزيارة إلا القليل. كذلك الحال بالنسبة للاسيرات بالرغم

من الطلبات الكثيرة التي يتقدمن بها للإدارة للزيارة المفتوحة بدون شبك وزجاج الذي يحد من التواصل الانساني بين الاسيرة وعائلتها خاصة أبنائها التي لا تستطيع أن تحضنهم او تقبلهم او حتى تراهم بشكل جيد، تقابل طلباتهن بالرفض القاطع في كل مرة، كذلك يحرم الأسرى والأسيرات من الزيارة الخاصة للبيت في الظروف الإستثنائية ( وفاة احد الوالدين او مرضهم ) . فهناك تمييز واضح بين تعامل مصلحة السجون مع الأسرى الفلسطينين والسجناء الإسرائيليين حيث يسمح للسجناء الإسرائيليين بالزيارات المفتوحة والمكالمات الهاتفية والزيارات الخاصة للبيت.

**حرمان أهالي أسرى قطاع غزة من زيارة أبنائهم.** منذ الأحداث الاخيرة التي وقعت في غزة في شهر حزيران ٢٠٠٧ وإعلان إسرائيل بان غزة كيان معادي منعت السلطات الاسرائيلية ذوي الاسرى من زيارة ابنائهم، غير مكترثة بالنتائج المدمرة المترتبة على هذا الحرمان والمتمثلة في الحاجة للتواصل الاجتماعي وتوفير بعض المستلزمات الحياتية الاخرى الخاصة بالاسرى مثل الملابس والكانتين

## الحرمان من محاكمة عادلة

**القوانين والمحاكم العسكرية** بعد احتلال اسرائيل للاراضي الفلسطينية عام ١٩٦٧ بدأت باصدار الاوامر العسكرية المتعلقة بادارة الاحتلال والحياة اليومية للمواطنين الفلسطينين، فاسرائيل وعلى مدار ٤٠ عام من الاحتلال قامت باصدار اكثر من ١٥٠٠ امر عسكري في الضفة الغربية واكثر من ١٤٠٠ امر عسكري في قطاع غزة، هذه القوانين تتعلق بكل تفاصيل الحياة اليومية في الاراضي المحتلة، وذلك لفرض سيطرة الجيش الاسرائيلي والادارة المدنية، وقامت كذلك بتعديل القوانين القائمة وسن قوانين جديدة وذلك بسبب الحاجة

الاجتماعية والاقتصادية لهذا التغيير، والتعديل بالاساس يتم ليتلائم مع الحاجات الامنية المتغيرة للحكم العسكري.

الحاكم العسكري يجمع بيده السلطات الثلاث (التشريعية، التنفيذية، القضائية) يسن القوانين على اساس تحقيق مصلحة اسرائيل الامنية والاستيطانية وليس مصلحة السكان الفلسطينين.

يحاكم الفلسطينيون المتهمون بتهم «أمنية» في العادة أمام محاكم عسكرية إسرائيلية (محكمة عوفر العسكرية لسكان جنوب ووسط الضفة الغربية او من كانت له نشاطات في تلك المنطقة ومحكمة سالم العسكرية لسكان شمال الضفة الغربية او من كانت لهم نشاطات في تللك المنطقة). ويحاكم الفلسطينيون المتهمون بتهم تصنف «الخطيرة» أمام هيئة مكونة من ثلاثة قضاة؛ بينما يحاكم الفلسطينيون المتهمون بجرائم "مصنفة بالأقل خطورة" أمام قاضٍ واحد. ونادراً ما تبرِّيء المحاكم العسكرية الإسرائيلية فلسطينيين متهمين بجرائم أمنية.

منذ اللحظة الاولى للإعتقال يعتبر المعتقل على انه مرتكب للجريمة وهذا منافٍ لأفتراض البرائة بموجب مبادئ المحاكمة العادلة ففي المادة ١١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

«كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى ان يثبت إرتكابه لها قانونياً في محاكمة علنية تكون قد وفرت له جميع الضمانات اللازمة للدفاع عن نفسه»

بموجب المادة ٧٦ من معاهدة جنيف الرابعة على المحكمة أن تأخذ بعين الاعتبار ان المتهمين ليسوا من مواطني الدولة المحتلة هذا يعني أنه لا يمكن التعامل معهم، خاصة بمستوى العقوبات كمواطني الدولة المحتلة، ولكن ما يجري في المحكمة العسكرية

على العكس تماما تبين أن السلطات القضائية تميل لفرض عقوبات على المواطنين الفلسطينيين أشد من تلك التي تفرضها على المواطنين اليهود.

**«الطفل خالد محمد كرامي من شعفاط في القدس من مواليد ١٩٨٩ اعتقل يوم ٢٧- ١١- ٢٠٠٥ على خلفية قيامه بالمشاركة باعمال احتجاجيه على استمرار اسرائيل ببناء جدار الضم والفصل العنصري، بعد التحقيق معه لعدة ساعات اطلق سراحه بكفالة من والده.**

**في يوم ٣٠-١١-٢٠٠٦ قدمت ضده لائحة اتهام في محكمة الاحداث في القدس حول قيامه برمي الحجارة باتجاه شرطة حرس الحدود وانه خلال المواجهات جرح عدة رجال من الشرطة بعد عدة جلسات عدلت لائحة الاتهام لتهمة الاخلال بالنظام العام وبقى البند المتعلق بجرح رجال الشرطة، وتأجل الملف لمرافعة العقاب ولكن خلال هذه الفترة ضبط خالد يحمل سكين مما يعتبر مخالفة حسب القانون الاسرائيلي وقدمت له لائحة اتهام بحيازة السكين.**

**وبعدها طلب المحامي حسب القانون تقديم شهادة حول سلوك خالد من ضابط السلوك وبعدها قرر القاضي ادانته بتهمة واحده وهي الاخلال بالنظام العام والحكم عليه ٤ شهور سجن مع وقف التنفيذ.**

**وفي قراره رفض القاضي ادانه خالد بتهمة حيازة سكين ولكن حكم عليه بالعمل ٧٠ ساعة لصالح الجمهور وذلك حسب ما يرتأيه ضابط السلوك.**

يذكر بان التهمة التي وجهت لخالد وهي تهمة الاخلال بالنظام العام تقدم ضد الكثير من الفلسطينيين والذين يقومون باعمال احتجاج ضد بناء الجدار وتمتنع النيابة العامة بشكل عام عن توجيه تهم مماثلة لشبان يهود يقومون بنفس النشاطات

متساهلة معهم ولكنها في المقابل تطلب عقابا صارما للشبان الفلسطينيون وغالبا ما يعتقل الشبان الفلسطينيون على تهم مماثلة ويحاكمون بالسجن الفعلي لعدة اشهر، مثل هذه القضايا تؤكد ان اسرائيل ليس فقط تتجاهل عمدا قرار محكمة العدل الدولية القاضي بعدم شرعية الجدار العنصري وانما تقوم بمعاقبة كل فلسطيني يعبر عن رفضه لبناء هذا الجدار والذي امتد على الاراضي الفلسطينية في الضفة الغربية بطول ٧٨٠ كم.

**«ان هذا الامتداد من شمال الضفة الى جنوبها كان كفيلا بالتهام (١١,٩ ٪) من اجمالي اراضي الضفة الغربية، وحول ٩٢ مدينة وبلدة فلسطينية الى سجون ومعازل حقيقية، جاعلا بذلك حياة ٤٩٧,٨٢٠ ألف فلسطيني جحيم حقيقي». مكتب الامم المتحدة للشؤون الانسانية،**

وكما سبق وذكرنا فان المعيار الأساسي الذي يحكم هو أمن وسلامة الاحتلال والمستوطنين وسكان إسرائيل، حتى عند اعتماد المحكمة أصول إجراءات متبعة بموجب القانون الإسرائيلي الجنائي الداخلي، فإنها تقوم ببعض التعديلات لخدمة المصالح والاعتبارات الاسرائيلية دون اي اعتبار لمصلحة المتهمين الفلسطينيين، مثلا موضوع الاعتقال حتى نهاية الإجراءات معروف أنه بموجب قانون الاعتقال في إسرائيل يجب أن تنتهي محاكمة المتهم خلال تسعة شهور من تقديم لائحة الاتهام وتمدد هذه الفترة فقط بقرار من المحكمة العليا، بينما تم تحديد الفترة في الأوامر العسكرية لمدة سنتين.

**«يحق لكل شخص يحتجز بتهمة جنائية الحق في ان يحاكم في غضون فترة زمنية معقولة أو يفرج عنه إلى حين المحاكمة «المادة ٩ (٣)» من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية» أصول المحاكمة العادلة**

مدة الاحتجاز قبل تقديم لائحة الاتهام تختلف عما هي عليه داخل إسرائيل وتصل بموجب قرارات قاضي عسكري إلى ٩٠ يوما، مع احتمال تمديدها إلى فترة تصل

١٨٠ يوما، بموجب موافقة من المستشار القانوني لحين تقديم لائحة الاتهام، التي تقدم باللغة العبرية دون تقديم نسخة مترجمة منها الى العربية ( لغة المعتقلين الام ) .

«لكي يحسن المرء الإنتفاع من المعلومات المقدمة إليه يجب ان تقدم بلغة يفهمها» أصول المحاكمة العادلة. المادة ٦ (٣)(أ) من "الاتفاقية الاوروبية" وإنما تعتمد المحكمة على المحامين أو المترجمين لديها ليقوموا بترجمة اللائحة للمعتقل والتي لا تفي بشروط الترجمة المهنية المطلوبة في مثل هذه المحاكم شفاهية قبل انعقاد الجلسة. وتعقد كافة جلسات المحاكم باللغة العبرية، وتتوفر ترجمة فورية ولكنها في الغالب سيئة.

**«إخلاء سبيل المتهم إلى ان تتم محاكمته فلا ينبغي الإستمرار في إحتجاز الإشخاص المتهمين في إرتكاب أفعال جنائية إلى حين محاكمتهم إلا في حالات يعتبر الإحتجاز فيها ضرورة مثل الهرب أو التدخل في الشهود او أن يكون المشتبه به يشكل خطراً واضحاً وبالغاً على الغير لا يمكن إحتوائه بإجراء اقل صرامة» أصول المحاكمة العادلة**

من صلاحيات المحكمة العسكرية إطلاق سراح المعتقلين بشروط إلى حين محاكمتهم تماما كصلاحيات المحاكم العادية ولكن هذا الإجراء معقد، وشبه مستحيل في هذه الظروف خاصة منذ بدأ الانتفاضة بحجة إن التهم التي توجه للمعتقلين خطيرة جدا، وإطلاق سراح المعتقل يشكل خطورة على أمن الجمهور وسلامته. حتى لو قدمت كفالة وتعهد من الأهل أو الأقرباء، في حين انه يطلق سراح قتلة في داخل إسرائيل بشروط لحين

محاكمتهم وإذا قرر القاضي في بعض الأحيان النادرة إطلاق سراح معتقل فلسطيني تكون الكفالة المالية المدفوعة عالية جدا، لا يستطيع الأهل دفعها في اغلب الاوقات.

«ومن الأغراض الرئيسية لاشتراط ضرورة إبلاغ المرء بأسباب القبض عليه أو احتجازه إتاحة الفرصة له لكي يطعن في مشروعية ذلك، ومن ثم يجب أن تكون الأسباب المعطاة محددة. ويجب أن تشمل شرحاً واضحاً للأساس القانوني للقبض عليه والوقائع التي استند إليها.» أصول المحاكمة العادلة

**ايمن مبروك نموذج واضح على عدم تقيد اسرائيل بهذه القواعد**

**بتاريخ ١٦-٠٩-٢٠٠٧ خلال اجتياح ومداهمة مخيم عين الماء في نابلس، قام جنود قوات الاحتلال الاسرائيلي باطلاق النار باتجاه منزل ايمن واصابته بجروح خطيرة في الاجزاء العليا من الجسم وخاصة بالرقبة وحاول بعض من الاشخاص الموجودين الذين تواجدوا في المنطقة نقله الى مستشفى لتقديم الاسعاف له ولكن قوات الاحتلال الاسرائيلي اعترضتهم، وانزل ايمن من السيارة الى سيارة اسعاف عسكرية اسرائيلية وتم نقله الى مستشفى بلنسون حيث خضع لعمليات جراحية، وبعد ٥ ايام نقل الى مركز توقيف وفي يوم ٢٣-٩-٢٠٠٧ اخذ المعتقل الى المحكمة العسكرية لتمديد اعتقاله حيث امرت المحكمة بأعتقاله ١٥ يوم على ذمة التحقيق وعلى هذا القرار قدمت الضمير بواسطة محاميها محمود حسان استئناف للمحكمة العسكرية.**

**عقدت جلسة استئناف يوم ٢٥-٩-٢٠٠٧ وخلال هذه الجلسة تبين انه لم يحقق مع ايمن وانه محجوز في الاعتقال بدون ان يتم التحقيق معه على الرغم من اصابته.**

**وعلى هذا الاساس قررت محكمة الاسئناف قبول الاستئناف**

**وتقصير المدة حتى يوم ٢-١٠-٢٠٠٧ وفي يوم ٢-١٠-٢٠٠٧ لم يحضر ايمن الى المحكمة وقام القاضي بتمديد الاعتقال بعدم حضور المعتقل ولم يطلق سراحه على الرغم من انتهاء امر اعتقاله وبقي ايمن معتقل اعتقال غير قانوني.**

**على هذا الاساس قدم محامي الضمير محمود حسان رسالة الى نيابة الدولة تطالب باطلاق سراح ايمن من الاعتقال بشكل فوري.**

**وقصرا وفي نفس اليوم تم اطلاق سراح ايمن من الاعتقال وعند عودته للبيت فوجئ ايمن ان قوات الاحتلال هدمت البيت الذي كان يسكنه وهو بيت مؤلف من عدة شقق ويسكنه عدة عائلات والتي اصبحت بدون مأوى بعد هدم البيت.**

قامت الضمير بواسطة محاميها بتقديم شكوى حول قيام الجيش الاسرائيلي بهدم البيت وحول الاحتجاز الغير قانوني وما زال الامر معلقا.

بخصوص البيانات التي تقدم للمحكمة معظمها وبشكل أساسي تعتمد على اعترافات المعتقلين أوإعترافات الغير والتي تؤخذ غالبا تحت الضغط والتأثير النفسي والجسدي وبموجب القرارات العسكرية لا مانع من اعتماد مثل هذه الأدلة فالتعذيب والإكراه لا يعتبر سببا كافيا لإبطال الإفادة وعند إحضار المعتقلين للإدلاء بشهادتهم أمام المحكمة لا يقوم الادعاء بإطلاعهم على أقوالهم أمام الشرطة لتذكيرهم بما قالوا ولمناقشة صحة هذه الأقوال، ولهذا إذا أنكروا هذه الأقوال أمام المحكمة يطلب المدعي الإعلان عنهم شاهدين مخالفين لأقوالهم حتى يتم اعتماد اعترافاتهم عند الشرطة وتتم إدانتهم دون التحقق هل فعلا ما قالوه عند الشرطة صحيح أم لا خاصة

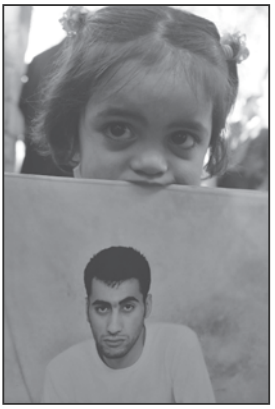

ان الشرطي الذي يسجل الأقوال لا يشارك في عملية التحقيق الأساسية والتي يقوم بها رجال المخابرات.

المحكمة العسكرية تنظر في أمور القاصرين أمام الجمهور دون مراعاة للسرية، وعادة في إسرائيل يجب أن تكون محاكم الأحداث منفصلة ومغلقة أمام الجمهور وهنا يجب التأكيد على انه بموجب الأمر العسكري، السن القانوني للحدث هي من سن ١٢-١٦. أما فوق ١٦ لا يعتبرون أحداثا وهذا مناف للقانون الدولي وأيضا للقانون الإسرائيلي والذي ينص على أن «**الحدث هو كل من لم يبلغ الثامنة عشرة**»، كما وتتم محاكمة الحدث والقاء العقوبة على اساس سنه يوم قرار الحكم وليس يوم ارتكاب المخالفة كما في القانون الاسرائيلي وتلزم المحكمة في اسرائيل بعرض كل متهم دون ٢١ عاما على عامل اجتماعي أو ضابط أحداث وبموافقة الأطراف المعنية لمن هو فوق ٢١، لتقديم تقرير حول وضعه وتوصية للمحكمة حول مدة و شكل العقوبة الملائمة.

> «**يتطلب الحق في الحصول على تسهيلات كافية لإعداد الدفاع فتح الباب أمام المتهم ومحاميه للاطلاع على المعلومات المناسبة، ومنها: مستندات الدعوى والمعلومات والأدلة الأخرى التي قد تساعد المتهم على إعداد دفاعه، أو تبرئته، أو، عند الاقتضاء، تخفف عنه العقوبة. وتزود هذه المعلومات الدفاع بفرصة لمعرفة الملاحظات التي سجلها الدفاع، وأدلة الإثبات التي جمعها، كما أنها تتيح له إمكانية التعقيب على هذه الملاحظات والأدلة**» أصول المحاكمة العادلة

لوائح الاتهام في المحكمة العسكرية تصاغ بشكل ضبابي وفضفاض يجعل وظيفة المحامي والمتهم صعبة للغاية في الدفاع عن نفسه وذلك من خلال صياغة لائحة اتهام بدون تحديد زمن معين أو حتى مكان معين، فالنيابة العسكرية تعد لائحة الاتهام بشكل عام وغير مفصل، مثلاً انه في موعد غير معروف للنيابة او في خلال سنة ٢٠٠٤ قام المتهم بإطلاق النار في عدة فرص على الجيش وذلك بناءا على اعتراف معين، عملية الدفاع عن المعتقل تكون صعبة للغاية ولا تعطيه إمكانية الدفاع عن نفسه و فعليا

لا يستطيع هذا المعتقل أن يثبت العكس وانه كان في مكان آخر وقت حدوث المخالفة.

**«لكل شخص يُحتجز، سواء بسبب فعل جنائي أو غير جنائي، الحق في الاتصال بمحام. وقد بات من المسلم به على نطاق واسع أن مبدأ السماح بالاتصال بمحام، على وجه السرعة وعلى نحو منتظم، ضمان هام يقي من التعرض للتعذيب أو سوء المعاملة أو الإكراه على الإدلاء باعترافات أو غير ذلك من الانتهاكات» أصول المحاكمة العادلة .**

مواد البينات في الملف ولوائح الاتهام تكون مبنية على اعترافات المعتقل نفسه أو بناءا على اعترافات معتقلين آخرين كما ذكر سابقاً دون أن يكون لهذه البيانات رابط أو بينة موضوعية آخرى تشكل أساسا أو دعما للاعتراف وحتى بدون ان يكون لدى الشرطة والمخابرات أية شكوى معينة حول الحدث موضوع الاتهام.

ويتبع المحققين الاسرائيلين اساليب عدة لانتزاع الاعترافات من المعتقلين الفلسطينين، تبدأ من لحظة الاعتقال الاولى والتي تكون وفقا لامر اعتقال مدته ٨ ايام قابلة للتمديد لفترة تصل الى ٩٠ يوم بناءا على قرار لقاضي عسكري دون المثول امام المحكمة.

**المحامون:** ما يتعرض له المحامين الفلسطينين من انتهاكات في المحاكم الاسرائيلية هو صورة اخرى من صور المعاناة الفلسطينية، إن عدم المراعاة للاعراف الدولية من قبل السلطات الاسرائيلية في تعاملها مع المحامين هو مؤشر خطير على حجم الانتهاك الممارس بحق الانسان الفلسطيني حتى وإن كان محامياً، إن حجم ونوع الانتهاكات التي يتعرض لها محامو الدفاع عن الاسرى الفلسطينين ترتبط وتتعدد بتعدد وتنوع مسار الاعتقال للاسير الفلسطيني، إن اول محطات الاسير الفلسطيني في عملية الاعتقال تكون في مراكز التحقيق والتي تتوزع على اربعة مراكز وهي:

- مركز تحقيق المسكوبية والقائم في القدس.
- مركز تحقيق عسقلان والقائم في مدينة عسقلان.

- مركز تحقيق الجلمة والقريب من مدينة حيفا.
- مركز تحقيق بيتح تكفا والقائم في مدينة بيتح تكفا (ملبس).

هذه المراكز حولت مسؤولية إدارتها الى مصلحة السجون الاسرائيلية (شباس)، محامي الاسرى الفلسطينيون وفي سياق متابعتهم لقضايا موكليهم من المعتقلين يتعرضون لجملة من الانتهاكات، والتي تعمل بدورها على الحد من قدرة المحامين على علاج ملفات موكليهم، بما يترتب على ذلك من معاناة وانتهاك لحق المعتقل ويمكن إيجاز بعض تلك الانتهاكات في التالي:

**حرمان المحامي من حرية الزيارة في اول مرة:** حيث ان القانون يكفل للمحامي اللقاء بموكله في اي ساعة من ساعات عمل مركز احتجاز المعتقل وبدون تأخير، أجهزة الدولة في اسرائيل تعمل على اعاقة تنفيذ القانون في كل ما يمت بصلة للمعتقلين الفلسطينين وقضاياهم وتعمد الى اصدار قرار بمنع الزيارة قابل للتمديد لفترة تصل الى ٩٠ يوم.

المحكمة العليا الاسرائيلية وهي اعلى الجهات الحامية للقانون في الدولة، في العام ٢٠٠٥ قدم لها ١٤٢ التماس لالغاء اوامر منع اللقاء مع المحامين ولم تقرر الا في حالة واحدة لصالح المحامين ورفضت ١٤١ قضية التماس وهذا بدوره مؤشر واضح على دور مؤسسات الدولة في تجاوز الحق المكفول للانسان بقوة القانون. «لجنة مناهضة التعذيب»

**فحص اسم المحامي:** الادارات المسؤولة في مراكز التحقيق تعمد الى فحص الاوراق الثبوتية للمحامين وتحديدا الذين يقيمون في المناطق المحتلة من العام ١٩٦٧، حالة الفحص هذه وما يرافقها من اجراءات لها إنعكاسها على الحالة النفسية والمزاجية العامة للمحامي وهي بالتالي انتهاك لحقه بالعمل في ظروف مناسبة.

**إلزام بعض المحامين باستصدار تصاريح دخول الى اسرائيل:** ان كون المحامين في غالبهم من سكان المناطق المحتلة في العام ١٩٦٧، ووجود مراكز التحقيق خارج حدود الضفة الغربية وغزة وهي الاراضي التي يعيش فيها المعتقلين هو خرق للقانون الدولي والذي لا يجيز نقل المعتقل الى اراضي دولة الاحتلال وذلك وفقا للمادة «٤٩»

من اتفاقية جنيف الرابعة. ان الزام المحامين باستصدار هذه التصاريح هو عامل معيق امام المحامين في اداء واجباتهم القانونية، وحائل دون التواصل اللازم ما بين المحامي وموكله.

إن اكثر الاوقات اهمية في التواصل ما بين المحامي وموكله هي مرحلة التحقيق لما تحويه من ضغط يمارس على المعتقل من جهة، ومن جانب آخرلما قد يبنى من بينات فيها قد تستخدم في تعقيد قضيته.

**عدم إخراج المعتقل الى المحكمة:** في بعض الحالات تمارس السلطات الاسرائيلية هذا الاجراء بحق المعتقلين لتعزز بذلك حالة العزل المفروضة على المعتقل وتمنع التقائه بالعالم الخارجي لتسهل بذلك انتزاع الاعترافات منه، ان هذا الاجراء ورغم كونه متخذ بحق المعتقل الا انه انتهاك لحق من حقوق المحامي والمتمثل بحق الالتقاء بالموكل وتقديم الاستشارة القانونية اللازمة وفقا لكفالة القانون.

ان هذه الانتهاكات الممارسة من قبل السلطات الاسرائيلية بحق المحامين لا تقتصر على المرحلة التي يتعرض فيها المعتقل للتحقيق بل تتعداها الى مرحلة التوقيف والتي تكون في مراكز تابعة للجيش في كل من حوارة في شمال الضفة بالقرب من نابلس وكذلك عتصيون بالقرب من الخليل جنوب الضفة الغربية ويمكن تحديد الانتهاكات المستخدمة بحق المحامين في هذه المرحلة بالتالي:

**عدم السماح للمحامي بالانفراد بموكله:** القانون العام في اسرائيل يكفل اللقاء بشكل منفصل في ظروف جيدة وسمحت المحكمة بوجود سجان على «بعد نظر وليس على بعد سمع» وذلك لضمان سرية العلاقة.

في واقع التجربة مع محامي الدفاع للمعتقلين الفلسطينين فان السلطات الاسرائيلية لا تتيح هذه الخصوصية والتي يكفلها القانون، وتعمد الادارات المختلفة لمراكز التوقيف وكذلك السجون الى فرض وجود السجان على مقربة ملاسقة من المعتقل ومحاميه، «المحامي محمود حسان وهو احد محامي مؤسسة الضمير وفي احدى زياراته الى سجن شطة اضطر الى ان يقطع زيارته للمعتقلين في السجن احتجاجا على وجود سجان بالقرب الملاسق للقاءه مع المعتقل وكذلك قيام السجان بتسجيل فحوى اللقاء».

**اشتراط التنسيق المسبق للزيارة:** مما يعيق حرية وسهولة التواصل مع المعتقلين وبما يكلف المحامين من جهود إضافية اولى ان توضع في دراسة ملف المعتقل والدفاع عنه.

**الانتظار الطويل للسماح بالزيارة:** على الرغم من التنسيق المسبق للزيارة الا ان ادارة السجون ومراكز التوقيف تلجأ الى التباطئ في اجراءات اللقاء وما لذلك من تأثير سلبي على اجواء العمل المهني المفترضة للمحامي وعلى اعداد المعتقلين الذين يمكن للمحامي ان يلتقي بهم، اللقاءات مع المحامين تكون في قاعة محددة ولا يكون في السجن الا قاعة واحدة وهذا يعني ان الزيارة في اي سجن لا تكون الا لمحامي واحد في اليوم الواحد.

**فرض تصريح الحواجز داخل الضفة:** بعض الحالات تقتضي من المحامين استصدار تصاريح خاصة حتى يسمح لهم بالتنقل داخل الضفة الغربية ويتمكنوا بذلك من الوصول الى مراكز التوقيف مثل عتصيون.

إن ما يتعرض له المحامين من انتهاكات لا يتوقف عند الحدود التي تم ذكرها بل يصل الى «بيت العدل» المحكمة والتي يفترض بها ان تصون كل الحقوق، للمعتقل قبل المحامين، وعليه نقدم بعض النماذج للانتهاكات التي يتعرض لها المحامين في المحاكم الاسرائيلية ومنها:

**غياب الترجمة المهنية:** القانون الدولي يلزم دولة الاحتلال بتوفير المترجمين المختصين كأحد الحقوق الواجبة للمعتقل، المحاكم الاسرائيلية تلجأ الى وضع احد الجنود الذين يتحدثون العربية كمترجم وبالتالي فأن اداءه اللغوي هو اداء عام وليس مهني وبالتالي تكون الترجمة احد اكبر المعيقات امام المحامي في اداء مسؤولياته وهي بذلك احد الانتهاكات لحقوقه.

ان هذا الانتهاك له نتائجه المدمرة على العقوبات التي يتعرض لها المعتقلين الفلسطينين كون الغالبية من المحامين لا يتقنون التحدث المناسب باللغة العبرية، مما يدفع غالبية المحامين الى اللجوء الى مبدأ الصفقات في انهاء الملفات بدل المرافعة، وفي ذلك ضرر كبير يقع على المعتقلين.

**إجراءات الدخول الى المحاكم:** المحامون يتعرضون الى العديد من الاجراءات التي

لا تتوافق وكونهم محامين، ومنها تسجيل ساعة الدخول والخروج - فحص تلفون المحامي، ان هذه الاجراءات فيها قدر كبير من الانتقاص من حق مساواة المحامين بباقي اركان المحكمة مثل النيابة وفيه امتهان لشخص المحامي ولها انعكاسها على كفاءته في اداءه لمهامه، ان الاصرار على القيام بهذه الاجراءات ليس لها اي مبرر وهو محاولة لامتهان المحامين والحط من كرامتهم وامعاناً في انتهاك ما لهم من حقوق .

**تصوير الملفات:** من شروط الاعداد الجيد للمرافعات والدفاع هو الاطلاع على تفاصيل القضية وكل الحيثيات المرتبطة بها قبل المحكمة بوقت مناسب، النيابة الاسرائيلية في الغالب لا تتيح الفرصة امام المحامين لتصوير الوثائق كاملة، في الكثير من القضايا يكون في ذات القضية اكثر من معتقل، النيابة تعمل على تضمين بعض الاوراق في ملف وسحبها من آخر ولا تتيح للمحامين فرصة تصوير الملف كاملا وبالتالي تعيق الدفاع عن فرصة تقديم مرافعته بالشكل الملائم .

**عدم تحديد ساعة المحكمة:** ان هذا الاجراء الذي تقدم عليه المحاكم الاسرائيلية يفرض على المحامي التفرغ طيلة اليوم حتى يكون جاهزا للحظة التي تقرر فيها المحكمة ادخال المعتقل الى قاعتها والمثول امام القاضي، ان مترتبات هذا الاجراء لا تقتصر على استنزاف وقت المحامين بل تتعداه الى الاستعداد النفسي لديهم ودافعيتهم للعمل .

إن الاصرار على انتهاك حقوق المحامين لم يقف عند هذه الحدود بل تعداه الى تقديم لوائح اتهام بحق بعضهم دون اي

مسوغات قانونية، «**المحامي فراس صباح قدمت بحقه لائحة اتهام بتهمة استغلال منصبه كمحامي في التنسيق بين المعتقلين في محكمة الطاعة والبيانات كانت كلها سرية، المحكمة استمرت الى ان تراجعوا بشكل مبدئي بعد ثلاثة شهور**، المستشار القانوني للجنة الطاعة ابلغ المحامي بتراجعهم عن القضية وللحظة لم يقدم وثائق رسمية بذلك»

> «**المحامي عثمان حمد الله هو الاخر قدمت ضده لائحة اتهام على تقديم خدمة كونه استأجر محامي من ام الفحم وكلفه بالقيام بزيارة المعتقلين الفلسطينين في داخل اسرائيل، وللحظة هذه القضية معلقة**»

إن هذه النماذج دلائل واضحة على حجم الانتهاكات التي يتعرض لها المحامين الفلسطينين من قبل السلطات الاسرائيلية دون ادنى مراعاه لطبيعة ما يؤدون من مهام.

أما عن أهالي المعتقلين في المحاكم العسكرية فبين غياب مرافق انتظار إنسانية تحميهم من البرد القارص والمطر شتاءا أو من الحر صيفا، وعدم توفر مرافق صحية ملائمة، وعدم وجود موعد محدد لمواعيد المحاكم التي قد تبدأ صباحا أو في ساعات بعد الظهر فلا يعلم الأهل متى سيتم إحضار ابنهم للمحكمة. والتأجيل في أحيان أخرى دون علم مسبق، تحاول العائلات الفلسطينية حضور محاكم أحبائهم وأقاربهم، لرؤية المعتقل من بعيد، فهم لا يستطيعون الكلام مع ابنهم أو حتى ملامسته للسلام عليه. وفي حال تم ذلك يتعرض المعتقل للتنكيل والضرب من قبل وحدة خاصة من الشرطة العسكرية تدعى «وحدة نحشون» المسؤولة عن إحضار المعتقلين من السجون المركزية إلى المحاكم وكثيرا ما تم ذلك داخل المحكمة.

- **الإعتقال الإداري:** يوجد اليوم ٨٥٧ معتقل إداري داخل السجون والمعتقلات الإسرائيلية، وهو اعتقال بدون تهمة أو محاكمة حيث لا يملك المحامي أو المعتقل حق الوصول إلى الأدلة التي يحتجز المعتقل إداريا بناءا عليها بالإستناد على ما يعرف بالملف السري، لا يمكن كشف هذا الملف السري حفاظا على سلامة مصادر هذه المعلومات أو لأن كشفها قد يفضح أسلوب الحصول على هذه المواد. وفي هذه الحالات أقرت المحكمة العليا الإسرائيلية أكثر من مرة أنه ممكن عدم كشف هذه البينات والسلطة غير ملزمة باحترام حق المشتبه به بالحصول على إجراءات محاكمة عادلة.

المعتقل يونس عيسى احد الحالات التي تابعت الضمير قضيتها وهو احد النماذج الدالة على منطق السلطات الاسرائيلية في التعامل مع موضوع الاعتقال الاداري.

**«يونس عيسى: اعتقل في تاريخ ٢٠٠٦/١١/٨ واصدر ضده أمر اعتقال إداري لمدة ٦ شهور، أطلق سراحه من اعتقال إداري سابق يوم ٢٠٠٦/٢/٦. خلال جلسة تثبيت امر الاعتقال الإداري قدمت النيابة العسكرية مواد سرية ضد السيد يونس، وادعت النيابة ان المواد السرية تتحدث عن نشاطات قام بها المعتقل بعد الافراج عنه من الاعتقال السابق وتشمل هذه النشاطات ايضا عمل المعتقل كمدير الأوقاف في منطقة سكناه.**

**تم التحقيق مع يونس عند اعتقاله والشبهة الرئيسية التي وجهت له أنه نشيط حماس وله نشاطات حديثة دون التفصيل حول طبيعة النشاطات ومضمونها، أي لم يتم توجيه أية تهمة مباشرة ليونس، وسؤل فقط حول كنيته.**

**النيابة العسكرية صرحت خلال جلسة التثبيت أنه يوجد مشتبهين آخرين مرتبطين بالفعاليات ولكن لم يوفروا معلومات حول قضاياهم، أي هل تم التحقيق معهم حول يونس عيسى ونشاطاته أم لا.**

**جاء قرار التثبيت قصيرا جدا وغير مفصل، ثبت القاضي**

**أمر الاعتقال الإداري لكامل الفترة الزمنية بحجة أن المواد السرية التي جمعت ضد المعتقل بعد إطلاق سراحه الأخير تدل على القيام بنشاطات داعمة للإرهاب. دون التوضيح فعلا ما القصد من هذا التعبير الفضفاض. ولم يتطرق قرار القاضي لا للتحقيق ولا لتصريحات النيابة العسكرية حول احتمال وجود شركاء معتقلين.**

**قرار المحكمة العسكرية للاستئناف لم يختلف كثيرا عن قرار الدرجة الأولى وتم رفض الاستئناف دون توضيح الشبهات الفعلية التي تبرر الاعتقال أو التطرق لحيثيات استكمال التحقيق واحتمالية تقديم لائحة اتهام عوضا عن الاعتقال الإداري.**

**بانتهاء مدة الاعتقال الأولى تم تمديد امر الاعتقال الاداري لمدة ٦ شهور إضافية، وصرحت النيابة العسكرية في جلسة تثبيت امر الاعتقال أنها حصلت على مواد سرية جديدة لكنها لا تضفي أي معلومات جديدة ولم تذكر أي تطور على صعيد الشركاء. وقام القاضي بتثبيت أمر الاعتقال الاداري ولكن ليس لكامل الفترة التي اصدرها القائد العسكري، ولقد اكد القاضي أنه لم يقتنع أن المواد السرية والخطورة التي تنعكس منها تبرر فترة اعتقال لمدة ٦ شهور ولهذا ثبت الأمر لمدة ٣ شهور.**

هذا القرار يعكس الإشكالية العميقة في موضوع الاعتقال الإداري، باستناده على مواد سرية يبقى أمر البت في مدى قوتها وصلاحيتها لتبرير أمر الاعتقال عرضة لتقديرات القاضي العسكري الذي يبت في القضية. وهذا الملف يعكس الاختلاف بالتقديرات فالقاضي الأول اقر الامر لمدة ٦ شهور أما القاضي الثاني وعلى اساس نفس المواد الأولى (المادة الجديدة لم تضف معلومات) أقر الأمر لمدة ٣ شهور.

مرة أخرى تم رفض استئناف المعتقل دون إبداء اسباب منطقية، ولم يتطرق القاضي لحجة المعتقل أن قاضي الدرجة الأولى قد قصر الأمر فعليا نصف المدة الأصلية وهذا يدل على ضعف المواد السرية.

جدد القائد العسكري أمر الاعتقال للمرة الثالثة لمدة ٥ شهور، وادعت النيابة العسكرية أنها حصلت على مواد سرية جديدة بها معلومات إضافية ولكنها لم تدعِ أن هذه المواد بها ما يخلق واقعا جديدا من ناحية تقييم الملف، ومع هذا قام القاضي بتثبيت الأمر لمدة ٤ شهور، ولم يتطرق لمضمون المواد السرية الجديدة وهل حقا تدل على فعاليات أخرى لم تكن معروفة في السابق.

القاضي العسكري في محكمة الاستئناف قرر تثبيت قرار الدرجة الأولى واضاف في نهاية قراره ملاحظتين حول المعتقل: الاولى تتعلق بالمواد السرية وهو يدعي أن المواد صادقة وتؤكد أن المعتقل إنسان خطير على سلامة المنطقة وسلامة سكانها، ولم يحدد القاضي ما هي فعلا النشاطات التي يقوم بها المعتقل والتي تشكل خطورة، كما ولم يفصل ما هي هذه الخطورة وما طبيعتها ومن هم هؤلاء السكان الذين يشكل المعتقل خطورة عليهم هل هم الفلسطينيون أم المستوطنون الاسرائليون المقيمون بصورة غير شرعية في الارض المحتلة. والثانية تتعلق بماضي المعتقل، فيدعي القاضي أن المحكمة قد أعطته فرصة في الماضي وهو لم يستغلها وعاد لممارسة نشاطاته ولهذا يجب ألا يلوم إلا نفسه.

جدد القائد العسكري للمرة الرابعة أمر الاعتقال الإداري لمدة ٤ شهور، وفي هذه المرة لم يتم تقديم أية مواد جديدة وقام

**القاضي العسكري بتثبيت أمر الاعتقال لكامل المدة التي أصدرها القائد، ولم يضف أية معلومات جديدة حول الملف في قراره، بعد هذا تم رفض الاستئناف الذي تقدم به المعتقل.**

**ينتهي أمر الاعتقال الإداري الحالي ضد يونس عيسى يوم ٢٠٠٨/٣/٢٩.»**

صلاحية إصدار أوامر الاعتقال الإداري تقع في يد قائد المنطقة العسكري – أو وزير الدفاع حيث تستند القوانين العسكرية والمدنية الإسرائيلية المتعلقة بأوامر الاعتقال الإداري إلى قانون الطوارئ الانتدابي لعام ١٩٤٥

**«إذا كان لقائد المنطقة –العسكري او وزير الدفاع – أسبابا تتعلق بأمن المنطقة أو سلامة الجمهور تتوجب حجز شخص معين، يجوز بأمر موقع من القائد العسكري- وزير الدفاع اعتقال الشخص للمدة المنصوص عليها في الأمر الصادر. ومنح القائد العسكري أو وزير الدفاع صلاحية استمرار احتجاز المعتقل إلى أمد غير محدد زمنيا، إذا ما رأى القائد العسكري أو وزير الدفاع واستنادا إلى تقارير من الأجهزة الأمنية أن هناك خطرا متوقعا في حال تم الإفراج عن المعتقل».**

في الكثير من الحالات التي تابعتها الضمير معتقلون إداريون قضوا في الأسر سنوات بعد أن حوكموا على ارتكاب مخالفات بموجب الأوامر العسكرية وعند انتهاء مدة الحكم تم تحويلهم للاعتقال الإداري بحجة أنهم ما زالوا يشكلون خطورة على الأمن او العكس، أن يقضي المعتقل سنوات في الإعتقال الإداري وتقدم ضده لائحة إتهام نتيجة ظهور مواد علنية ويحكم مرة اخرى دون الأخذ بعين الإعتبار المدة التي قضاها في الإعتقال الإداري، السلطات الاسرائيلية لا تتردد في تجاوز معايير المحاكمات العادلة ولا تأخذ القانون الدولي بعين الاعتبار ولا البعد الانساني في تعاملها مع موضوعة الاعتقال.

الاسير انيس ابو العنين اعتقل في شباط ٢٠٠٦ وحول للاعتقال الإداري لمدة ٦شهور، يذكر ان المعتقل من سكان غزة بالاصل تزوج قبل حوالي ٨ سنوات ويقطن في قرية اليامون وهو أب لثلاثة أطفال. منذ بداية الاعتقال قدمت مواد سرية على اساسها تم تثبيت الأمر الأول لكامل المدة التي أصدرها القائد العسكري. أمر الاعتقال الإداري الثاني أصدر أيضا لمدة ٦ شهور ولكن تم تثبيته لفترة ٣ شهور، بعد ذلك تم إصدار عدة أوامر اعتقال جميعها لفترة ٣ شهور. الامر الذي أصدر من تاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٠ حتى ٢٠٠٧/١١/١٩ تم إلغاؤه على يد قاضي الدرجة الأولى يوم ٢٠٠٧/١٠/٢٩. في هذه الجلسة ولأول مرة منذ اعتقال أنيس يكشف قاضي عسكري جزءا من الشكوك التي نسبت لأنيس وكانت سببا في اعتقاله، فالقاضي يدعي أن المواد السرية تؤكد أن انيس وقبل اعتقاله قام بالتخطيط لعمل عسكري خطير ولكن المبادرة لهذا التخطيط جاءت من شخص آخر، ولكن القاضي يضيف أن المواد السرية تتحدث عن تغيير جدي في الظروف مما يعني أنه من الصعب جدا أن نقرر أن المعتقل لوحده اليوم يستطيع القيام بهذا التخطيط، ويضيف القاضي ايضا أنه منذ زمن طويل لم تقدم أي مواد سرية جديدة ومع الأخذ بعين الاعتبار مدة الاعتقال حتى الآن يجب إلغاء أمر الاعتقال الإداري.

بعد الكشف عن هذه المعلومات أصبح من الواضح لأنيس أن قضيته قد تكون مرتبطة بموضوع اغتيال أخيه إياد في غزة في شهر نيسان ٢٠٠٦، أي بعد شهرين من اعتقاله، مع العلم أنه لم يحقق أبدا مع أنيس حول أخيه، ولكن ادعاء قوات الاحتلال أن إياد مطلوبا واعتقال أنيس واغتيال إياد لاحقا تشير أن المخابرات حاولت الربط بين انيس وإياد، خاصة أن

**أنيس لم يعتقل قبل ذلك سوى عندما كان في السادسة عشر على خلفية إلقاء حجارة.**

**النيابة العسكرية قدمت استئنافا على هذا القرار وللاسف قاضي الاستئناف الغى قرار الدرجة الأولى وأعاد أمر الاعتقال الإداري لمدة ٣شهور، بحجة ان المواد السرية تشير على خطورة أكيدة من نشاطات أنيس.**

**قدمت مؤسسة الضمير التماسا للمحكمة العليا الإسرائيلية ضد هذا القرار، وعند سماع القضية قامت النيابة العامة بعرض الملف السري على قضاة المحكمة العليا بعدم وجود المعتقل ومحاميه، بعد ذلك عبر القضاة عن قناعتهم بالخطورة التي تنبع من أعمال أنيس بناء على المواد السرية، وكانت النيابة قد عبرت عن نيتها تجديد امر الاعتقال بعد انتهاء الأمر الحالي، ولهذا قام الدفاع بسحب الالتماس دون الحصول على قرار رفض واضح من المحكمة العليا.**

**تم تجديد أمر الاعتقال مرة أخرى لفترة ٣ شهور، ونفس قاضي الدرجة الأولى الذي جلس في مراجعة الامر السابق جلس لمراجعة هذا الأمر، وعاد ليؤكد مرة أخرى أنه غير مقتنع بضرورة الاستمرار باحتجاز أنيس، وعلية قام بإلغاء أمر الاعتقال يوم ٢٠٠٧/١٢/١٢، وأعطى فرصة للنيابة العسكرية لتقديم استئناف ولكنهم لم يقدموا وتم الإفراج عن أنيس يوم ٢٠٠٧/١٢/١٥.**

**ولكن قوات الاحتلال قامت باعتقال أنيس مرة أخرى يوم ٢٠٠٨/٢/١٩ من بيته في اليامون وتم إبعاده الى غزة.**

هذا الملف يعكس بصورة صارخة التعسف وراء الاعتقال الإداري، فاعتقال أنيس كان عقابا على نشاطات اخيه وانتقاما، ولم تكتف أجهزة المخابرات باعتقاله الى حين

اغتيال أخيه، بل استمروا باحتجازه فترة طويلة جدا بعد ذلك، ولم ينته العقاب عند هذا الحد ولكن تم ابعاده الى غزة. لو حقا كانت المخابرات الاسرائيلية على قناعة تامة بأن اطلاق سراح انيس يشكل خطورة شديدة على الامن لما تم اطلاق سراحه الى الضفة ليتم اعتقلاله بعد شهرين تقريبا وابعاده.

فالإعتقال الإداري هو إعتقال تعسفي منافٍ لاصول ومباديء المحاكمة العادلة وهو صورة واضحة من صور الانتهاكات الممارسة بحق الاسرى الفلسطينيين من قبل السلطات الاسرائيلية.

## الملاحق

شهادات مشفوعة بالقسم خاصة بالإنتهاكات التي تمارس ضد الأسرى

شهادة مشفوعة بالقسم من أيمن مبروك حول أصابته وطريقة إعتقاله

شهادة مشفوعة بالقسم من والد أيمن مبروك حول هدم بيته

شهادات من الأسرى حول القمع داخل السجون والعقوبات الجماعية

قائمة بالحالات المرضية الموثقة بالضمير خلال عام ٢٠٠٧

قائمة بأسماء شهداء الإهمال الطبي

## تصريح مشفوع بالقسم

(١)

أنا الموقع إسمي أدناه ثائر نصار

أصرح بعد ان حذرت التحذير القانوني بما يلي:

بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٣ الساعة العاشرة صباحاً تم اعتقالي على يد الجيش الإسرائيلي عن حاجز حزما.أصرح بذلك انه خلال الاعتقال تم وضع الكيس على رأسي وتم تقييد اليدين وكل ما كان يرن هاتفي الخلوي كان الجندي يضربني وأصرح بذلك أنني طلبت من الجنود أن يقوموا بإغلاق التلفون ولكنهم رفضوا، رقم الدورية ادوميم ٣٥١. أصرح بذلك انه قام الضابط بضربي برجليه على ظهري، وعندما قاموا بإدخالي إلى داخل الجيب تم ضربي بأعقاب البنادق على ظهري، أصرح بأنه تم توقيفي على الحاجز قبل نقلي لمركز توقيف عوفر مدة ٨ ساعات تعرضت للضرب والسب والشتم.

أصرح بذلك انه هذا هو إسمي وتوقيعي هو صحيح.

ثائر نصار

## تصريح مشفوع بالقسم

(٢)

انا المعتقل وسام الميمي / سجن نيتسان

أصرح بعد أن حذرت التحذير القانوني

أصرح انه قبل نقلي إلى سجن الرملة قامت ادارة سجن عوفر بوضعي في الزنازين دون أي سبب، أثناء وجودي داخل الزنزانة

كنت مقيد اليدين والرجلين. تم إخراجي من الزنزانة وتم ضربي من قبل الإدارة والسجانيين بأرجلهم وأيديهم على جميع مناطق جسمي لمدة ساعة من الوقت ومباشرة تم وضعي بجانب غرفة الطبيب للمراقبة دون ان يقوم الطبيب بتقديم العلاج اللازم. بعد ان تم إرجاعي إلى الزنازين وأثناء الطريق حضر ضابط الأمن واعتدى علي بالعصي التي يحملها على جميع مناطق جسمي لمدة ٤٥ دقيقة. بعد ان تم إدخالي على الزنازين أيضا قاموا بالاعتداء علي وضربي بدون هوادة على وجهي وعلى أسناني مما أدى إلى حدوث نزف وجروح في فمي، تم تقيدي في البرش لمدة ثلاث أيام ولم يسمح لي بالذهاب إلى الحمام لقضاء حاجتي ومن ثم تم نقلي إلى سجن نتسيان.

أصرح بهذا انه توقيفي ومضمون تصريحي صحيح

وسام الميمي

٢٠٠٧-١٠-٨

## تصريح مشفوع بالقسم

## (٣)

أنا الموقع أدناه إيهاب محمد حجير من مخيم الجلزون/ رام الله أصرح ومن تلقاء نفسي وبعد تحذيري التحذير القانوني بما يلي:

تم اعتقالي في يوم ٢٠٠٧/٠٣/١٢ عن حاجز قلنديا بسبب ضبط الجيش لحجارة وملتوف معي، بعد اعتقالي مباشرة أحضروني الى المسكوبية حيث تم التحقيق معي لحظة وصولي حول ما تم حيازته معي وأدليت باعترافات حول الحجارة والملتوف وتم

التحقيق معي مرتين أو ثلاثة فقط، وتم تحويل ملفي الى النيابة العسكرية في عوفر حيث مثلت أمام المحكمة العسكرية في عوفر بعد اعتقالي بأسبوع تقريبا حيث تم تقديم لائحة اتهام ضدي وتم توقيفي حتى نهاية الإجراءات القانونية ضدي. منذ اليوم الأول لاعتقالي وأنا موجود في قسم السجناء المدنيين ولا زلت موجودا في هذا القسم على الرغم من أنه قد تم تمديد توقيفي حتى نهاية الإجراءات القانونية ضدي، وعلى الرغم من طلبي عدة مرات من الشرطة في سجن المسكوبية العمل على نقلي الى سجن أمني آخر إلا أن أحدا لم يستجب لطلبي.

الوضع داخل القسم المدني صعب جدا، حيث نوعيات السجناء الموجودين في الغرف سيئة وخلفياتهم جنائية وأغلبهم ممن يتعاطون المخدرات، وكذلك وبسبب عدم تمكن الأهل من الوصول الى سجن المسكوبية فانني ومنذ اعتقالي لم يتم زيارتي من قبل الأهل وكذلك لم يتم ادخال كنتينا لي من الأهل.

أنا أبلغ من العمر ١٩ سنة ووجودي في أجواء ملوثة وفاسدة من شأنها الاضرار بي حيث أن بعض السجناء يتعاطون المخدرات داخل الغرف والضرر لا يقتصر عليهم اضافة الى تصرفات سيئة جدا تصدر عنهم لم أعتد عليها، ونظافة الغرف غير متوفرة كما والتهوية في الغرفة سيئة جدا والرطوبة عالية.

إيهاب حجير

تحريرا بتاريخ ١-١٠-٢٠٠٧

## تصريح مشفوع بالقسم

## ( ٤ )

أنا الموقع إسمي أدناه ايمن مبروك
من مخيم عين بيت الماء / نابلس
اصرح بعد التحذير القانوني وتحملي صحة البيانات

أنني في تاريخ ٢٠٠٧/٩/١٦ وفي تمام الساعة الثالثة فجرا حيث كان صوت المسحراتي وهو يؤدي واجبه قمت للإطلاع على الصوت فقمت بالذهاب الى الصالون /على الشباك وفي اللحظة التي وصلت فيها الى الشباك كلمحة البصر شعرت بالرصاص يخترق جسدي وكل ذلك بأقل من دقيقة وسقطت بعد ذلك ارضاً .وبقي اطلاق النار مستمرا حيث اطلق ما يزيد على ٢٠ رصاصة وهناك علامات موجودة على جدران البيت، وقمت بعد ذلك بالزحف على الارض بسبب استمرار اطلاق الرصاص حيث زحفت مسافة ١٥ متر حتى وصلت مطلع الدرج وحضرت بعد ذلك زوجتي وقامت بالاتصال على الاهل والاسعاف «الاسعاف الاولي» واستغرق الوقت لحضور المسعفين حوالي ١٠ دقائق، وكان عددهم ٣ مسعفين بالاضافة الى المتطوعين، قام مسؤول طاقم الاسعاف الاولي بالاتصال على سيارة الاسعاف حيث قدر ان الإصابة خطيرة حيث كانت أربعة اعيره ناريه وكانت على النحو الاتي:

الاصابة الاولى في الكتف الايمن، والثانية في الرقبة، والثالثة تحت القلب بحوالي خمسة مل فقط، والاخيرة بالكتف الايسر،وقد كانت كلها مدخل ومخرج أي انه لم تستقر في الجسم، وبعد الاتصال على (الاسعاف) بحوالي عشرة دقائق

جاء الى المخيم ولكن تم إحتجازه من قبل الجيش وطلبت سيارة أخرى وأوقفت من قبل الجيش وكذلك سيارة ثالثة وتم احتجازها ايضا من الجيش وكل واحدة حضرت من منطقة مختلفة عن الاخرى الا ان الجيش وبسبب حصاره للمخيم منع وصولها، وقد اتصل مسؤول طاقم المسعفين الاولي المتواجد في المخيم بسائق الإسعاف وإبلغه السائق بان الجيش يأمر باخراج المصاب من المنزل حتى يتم اسعافه وحرص المسعفين على اخراجي بسبب حالتي الصحية الحرجه وذلك بموافقتي خرجت الى الاسعاف وفوجئت بالجيب العسكري قدم الي قبل سيارة الاسعاف وتم ادخالي الى سيارة الاسعاف وكان هناك سيارتان عسكريتان أمام وخلف الإسعاف وطلب الجيش من سائق الاسعاف الرجوع قرب الجيب حتى يتمكن الجنود من رؤيتي حيث كانت معي زوجتي وأخواتي وزوجة عمي وقد طلب الجنود انزالهم من سيارة الإسعاف والوقوف بالقرب من الشارع المجاور وفي هذه اللحظه اخذوا هويتي وفحصوها، علما بأنني لم أغب عن الوعي نهائيا، وبعد الفحص أبلغونا بانهم سوف يأخذونني، وطلب المسعفين منهم احضار سيارة اسعاف اسرائيلية لان المصاب حالتة خطيرة وكان اسم المسعف الذي طلب ذلك (طوني) ورفض الجنود وقالوا له بأنهم يعلموا ويقدروا الاصابة وأخذوني في الجيب الى حاجز بيتا وطوال هذه الفترة أنا معرض للنزيف الحاد، وعلى الحاجز نقلت من الجيب الى سيارة الاسعاف (١٠١) حيث بدأت الاسعافات الاولية داخل السيارة لوقف النزيف، وبعدها وصلنا الى مستشفى بلنسون وتم ادخالي الى غرفة العمليات وعمل لي عملية اولية واخرجوني الى الغرف وبعد ثلاثة ايام عملت لي عملية بالكتف بسبب وجود كسر، اما

بالنسبة للحراسة فقد كانت الشرطة العسكرية وقد تعرضت للشتم والاهانة اثناء نقلي الى المستشفى الا انني لم أتعرض للضرب، ولم يكلبشونني، وتم انزالي من الجيب دون مساعدة المسعفين، ولم أعطى العلاجات الطبيعية كمصاب في حالة خطيرة .

وفي اليوم الخامس تم ابلاغي من قبل الشرطة بأنني ذاهب الى البيت وبقيت انتظر من الساعة السابعة صباحا حتى الساعة العاشرة مساءا، وفوجئت بعد ذلك بانهم ابلغوني بانني معتقل ولم يتم الافراج عني بل سيتم نقلي الى مركز توقيف رغم حالتي الصحية السيئة وغير المستقرة، حضرت فرقة من النحشون قاموا بكلبشتي ونقلي الى معتقل عوفر حيث وصلت في تمام الساعة الواحدة والنصف فجرا وتعرضت

للمعاملة السيئة من قبل ادارة المعتقل اذ لم يراعوا حالتي الصحية ولم يسمحوا بفك الكلبشات الابعد ان انهوا كافة المعاملات لدخولي فقد بقيت اكثر من ساعتان لاتمام تلك الاجراءات .

وفي اليوم التالي بلغت بأنني سوف اذهب الى المحكمة في سالم ونقلت من عوفر الى الرملة وتعرضت اثناء النقل الى الاهانة والمعاملة السيئة من النحشون فلم يراعوا وضعي الصحي وظروفي الخاصة وانني اعاني من كسر في الكتف، وفي اليوم التالي نقلت من الرملة الى سجن مجدو وبقيت في البوسطة ١٣ ساعة وحيث ان البوسطة بها كراسي حديد مرتفعة عن الارض مما ادى الى زيادة الالم وشعوري كأنني أصبت من جديد، وطوال هذه المدة لم أعطى اي نوع من العلاج بعد خروجي من المستشفى سوى بعض المسكنات، وتم انزالي الى

المحكمة وبعدها رجعنا الى سجن مجدو حيث امضيت داخل البوسطة هذه خمسة ايام وبعدها رجعت الى عوفر وامضيت يومان فقط وتم انزالي الى سالم ومجدو وامضيت في مجدو ايضا عشرة ايام بين محاكم واستجواب ولم يعاملوني المخابرات ولا القضاة كمصاب ولم ينظروا الى حالتي الصحية بل اعتبروني كباقي الاسرى وكأنني طبيعي، قبل الاستجواب لم يسألني ضباط المخابرات أي شيء وابلغوني بالاستجواب بانهم يشتبهون بأنني ناشط عسكري مع العلم بأنني يوم الاصابة كنت قد اكملت شهر واحد فقط من الافراج عني من محكومية ثلاث سنوات، وابلغت الضابط بأنني سوف اقوم برفع قضية عليهم لانني لم اقوم بأي عمل وكذلك كنت في منزلي، حتى ان المخيم لم يكن به اي عمل وكان هادئ ولا يوجد به أي مشاكل وقلت له ايضا بأنه سوف يطلق سراحي من المحكمة لانني لم ادان بأي شيء وليس علي أي شيء، وبعدها رجعت الى مجدو وامضيت ثلاثة أيام ومن ثم الى المحكمة ولم يتم انزالي الى قاعة المحكمة وحتى المحامي لم يكن موجود وأعادوني بعدها الى سجن مجدو وفي الساعة الثالثة عصرا أبلغوني بأنه سوف يطلق سراحي.

هذا مع العلم بأنه تم هدم منزلي بتاريخ ٢٠٠٧/٠٩/٢٢ حيث كنت في المعتقل وتم الهدم دون ابلاغ مسبق بذلك، وكان قد حضر الجيش في الساعة الثانية فجرا وبدأوا باطلاق النار على المنزل، ومازالت هناك اثار للرصاص، وهرب اهل المنزل ولم يبقى به أحد بسبب اطلاق النار العشوائي حيث خرج السكان بحثا عن مكان امن عند الجيران وبعد اجتياح المخيم قام الجنود بفتح شارع للوصول للمنزل حيث قاموا بهدم الجدار وقلع الاشجار حتى تمكنوا من الوصل للبيت وقاموا

بعد ذلك بتكسير كل الممتلكات والادوات المنزلية التي بداخله، وبعدها اغلقوا الابواب وهدموا الجدران وفي الساعة الرابعة عصراً بدأت الجرافات بالهدم دون ابراز أي أمر أو ورقة بالهدم، وتمت عملية الهدم خلال إجتياح المخيم الذي دام خمسة أيام وكان الهدم في اليوم الرابع ولم يتمكن الاهل من اخراج أي شيء من البيت، في منزل الجيران كان ما يزيد عن ٧٥شخص داخل الغرفة الواحده ولم تقدم لهم اي مساعدة او حتى لم يسمح لاحد بمساعدتهم طوال فترة الاجتياح الذي إستمر خمسة ايام، ، وقد تعرضت المنازل المجاوره للتخريب والهدم الجزئي وقد اخرج الجنود اثاث المنازل كساتر وحاجز لمداخل المخيم .

وقد علمت بكل ذلك من خلال الاهل وابناء العم وشهود العيان واكد ذلك في اثناء هذا التصريح كل من احمد صبحي مبروك وقاسم مصطفى مبروك وهم ايضا اصحاب بيوت متضرره،

علما بان المنزل الذي تم هدمه مكون من خمسة طوابق وكل طابق مكون من شقة واحدة .

حرر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٠١

ايمن مبروك

## تصريح مشفوع بالقسم

**( ٥ )**

**انا الموقع اسمي ادناه علي قاسم مبروك**

**العنوان مخيم العين /نابلس، العمر ٦٣ عام المهنة نقابي سابق /متقاعد**

**اصرح بعد القسم بما يلي :**

**اصرح بعد التحذير القانوني بانني اتحمل مسؤولية صحة المعلومات الوارده في هذا التصريح . حيث انه بتاريخ ٢٠٠٧/٠٩/١٨ وفي تمام الساعة الثانية عصرا تعرض المخيم للاجتياح وفي نفس اليوم اقتحم الجنود المنزل وحولوه الى ثكنة عسكرية حتى يوم ٢٠٠٧/٠٩/٢٢حيث قاموا بهدم المنزل المكون من خمسة طوابق دون اخطار او اظهار أي امر بالهدم وقد رافق عملية الهدم اطلاق نار كثيف على المنطقة ككل وحتى لحظة الاجتياح الاولى كان هناك اطلاق نار عشوائي على المنزل والمنازل المجاوره ادى الى اجلاء السكان منه ومن بعض المنازل الاخرى وتجمعهم في منازل محيطة اكثر امنا حيث بلغ عدد الافراد في الغرفة الواحده ٧٥ شخص لمدة خمسة ايام اي طوال فترة الاجتياح، وقد احضروا جرافتان في مساء يوم ٢٠٠٧/٠٩/٢٢ وبدأوا بالهدم ولم يسمحوا لنا باخراج اي شيء من ممتلكاتنا بل قاموا بتكسيرها قبل الهدم ، وقد جاءت العديد من المؤسسات الحقوقية بعد ذلك للاطلاع على ما جرى وكذلك العديد من الصحفيين والمؤسسات والصليب الاحمر وتأكدوا من ذلك واعدوا التقارير بما حدث.**

**وحيث انني صاحب المنزل أوكد بانني لم ابلغ باي أمر بالهدم**

ولم يكن المنزل مهدد بالهدم مسبقا ولم يثبت على اي من ابنائي كما لم يقوموا بأي عمل او شيء يؤدي الى هدم المنزل بهذه الطريقة حتى انه لم يكن هناك ما يؤدي الى هدم المنزل في لحظة الاجتياح وقبلها.

قاسم مبروك

حرر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٠١

## تصريح مشفوع بالقسم

## (٦)

## أحداث سجن نيتسان يوم ٢٣-٩-٢٠٠٧

## تصريح اخذ من قبل المعتقل وائل الحسيني يوم ٢٣-٩-٢٠٠٧

اليوم الساعة ٦ صباحا أثناء فترة العد شاب بغرفة رقم ٣ بقسم نيتسان الرملة، قام هذا الشاب بضرب شرطي وحاول ضرب ضابط العد، هجم عليه الشرطة وقاموا بضربه وتكسيره وأخذوه لمكان غير معروف .

وحدة من السجن دخلت القسم، وهو عبارة عن ١٠ غرف كل غرفة فيها ١٠ معتقلين أخرجوا كل المعتقلين إلى الساحة وهم مكلبشين بكلبشات بلاستيكية موضوعة بشكل مضغوط على اليد . قاموا بجرهم إلى الخارج وضربهم بالعصي، أجلسوهم بالساحة على الارض أي معتقل يرفع رأسه او يتكلم يقومون بضربه . بعد ذلك دخلوا إلى غرف القسم سحبوا كل الأدوات الكهربائية وكاسات الزجاج وعبثوا بالخزانات وقاموا بنثر الملابس على الارض لم يبق شيء بالغرف إلا قاموا بتخريبه خلطوا السكر مع الملح والأرز والطحين .

## تصريح مشفوع بالقسم

(٧)

### تصريح اخذ من إبراهيم سناف سجن نيتسان يوم ٨-١٠-٢٠٠٧

"قام أسير من نفس الغرفة التي اتواجد فيها رقم ٣ بضرب ضابط العدد، انهال عليه السجانون بالضرب وأخذوه لجهة غير معروفة و بعد لحظات تم احضار قوة الى الغرفة وقاموا بالاصطفاف من الجنبين على باب الغرفة وكل أسير يخرج يتم ضربه بأيديهم وأرجلهم والهراوات، حيث قاموا بتقييدنا وتم وضعنا في الزنازين وهناك تم استجوابنا لمدة يومين حول ظروف الحادث وما هي الخلفية التي أدت الى قيام هذا الأسير بضرب الضابط، وأنا أثناء خروجي قلت لضابط الأمن لا تضربونني على عيني لأنها تؤلمني وقام الضابط بضربي كف على وجهي من جهة العين التي تؤلمني لأنني قلت له ذلك، في الزنازين مكثنا لمدة عشرة أيام، خلال هذه الفترة تم استجوابنا لمدة يومين وخلال هذه الفترة كانوا يستفزوننا ويعاملوننا بأسلوب مهين وأثناء العد في اليومين الأولين لم يقدم لنا الأكل ولا الشرب وكنا في وضع سيء، بعد ذلك تم اعادتنا الى الغرف وتم توزيعنا كل اثنين على غرفة، وعندما عدنا كانت أغراضنا مدمرة ولم يبق أي شيء منها بالإضافة الى سحب الأدوات الكهربائية وتدمير أدوات المطبخ.وتقليص ساعات الفورة والحرمان من الكانتين "

## تصريح مشفوع بالقسم

## (٨)

## أحداث القمع بالنقب يوم ٢٩-٥-٢٠٠٧

**أنا الأسير نسيم حنني**

**إنا من الأسرى الذين كانوا موجودين في قسم (ج.٧) المجاور لقسم (ج.٨) في معتقل النقب الذي جرى قمعه على يد إدارة السجن بدعوى قيام احد الأسرى بمهاجمة احد الحراس أثناء الزيارة. بعد المشكلة بثلاث أيام تم إخراج ١٥ أسير من قسم (ج.٧) الذي أتواجد فيه ووضعونا في الزنازين مكثنا في الزنازين ٧ أيام وثم نقلنا إلى رمون وكنا أيضا في رمون معاقبين في الزنازين. كان معي حنظله حنني -طارق هلال هاشم عواد خليل شلش عمار ياسين -بشير الجاغوب عوده ياسين. محمد حبيشه، علي بني عوده،رجاء اشتيه،احمد سماره،احمد زهد،ايمن عواد،علي العاروري،عدي حنني،خالد نايف،وسام العزة،حمزة زبيدي،حمزة زبيدات،إبراهيم أبو هنيه. مباشرة تم نقلنا إلى رمون بعد إن أمرونا بإحضار إغراضنا ونحن مقيدين اليدين وعندما حضرنا إلى القسم كان كل شيء مقلوب رأسا على عقب تم تنزيل الخيمة وتكسير الكهربائيات وتدمير أدوات المطبخ بالنسبة إلى الإغراض في قسم (ج.٨)لم يأخذ أي أسير من إغراضه شيء وكان كل شيء مدمر الكهربائيات المراوح الثلاجة وتم تنزيل جميع الخيم والمكتبة لم يبق منها أي شيء كل شيء لم يبق له اثر في القسم قاموا بخلط كل شيء. بالنسبة إلى فترة عزلنا في الزنازين كانت من أصعب الأمور كل ثلاثة في زنزانة لا يوجد**

مرحاض ولم يقدموا لنا ماء للشرب ولا الأكل وكنا ندبر وضعنا بصعوبة نحن ١٥ أسير في قسم (ج٧) لم نأخذ إلا بعض الإغراض الشخصية لنا ولم يسمح بفك قيودنا أثناء اخذ الأغراض التي كنا نبحث عنها بصعوبة بسبب الدمار الموجود داخل الخيمة.

نسيم حنني /ريمون

## تصريح مشفوع بالقسم

## (٩)

## أحداث النقب ٢٢-١٠-٢٠٠٧

## شهادة الأسير عبد الله صلاح الدين

الحادثة حصلت بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠٠٧ الساعة الواحدة والنصف ليلا من دون أن يكون هناك إذن مسبق من الإدارة بالتفتيش ولم يكن هناك أية مشاكل مع الإدارة حيث دخلوا إلى قسم ( ج١) وكان هناك أسير في الساحة أطلقوا النار عليه من خرطوش وثم قيدوه وسحبوه إلى الخارج، الوحدة التي قامت بمهاجمة قسم (ج١) هي المتسادا ومن ثم قاموا بالدخول إلى القسم وقاموا بتقييد جميع المتواجدين به وانهالوا عليهم بالضرب بعد أن تم تقييد الجميع ونقلوهم إلى غرف الزيارات (القلعة التحتا )

تطورت الأمور وإنتقلوا إلى قسم (ج٢) حيث قامت القوات والشرطة المرافقة لهم بإطلاق النار والقنابل الصوتية وحب

الفلفل على هذا القسم حوالي نصف ساعة مما أدى إلى احتراق القسم بالكامل وكان إطلاق النار من مسافة ١٥ متر وقامت الإدارة بفتح القسم للخروج من النار وكل أسير كان يخرج يتم تقييده وضربه بالهراوات ومن ثم انتقل إلى (ج٣) بالتوازي مع إطلاق النار على (ج٢) كانت الإدارة وقوات المتسادا تطلق النار على (ج٣) بكثافة.

في (ج٣) قبل أن تدخل الإدارة إلى داخل القسم كان يوجد ٢٥ إصابة بالخرطوش ومن ثم طلبوا منا تسليم أنفسنا وبعد أن تم تقييدنا قاموا بالاعتداء علينا جميعنا دون إستثناء بالهروات وكبقية الأقسام بعد التقييد والضرب تم نقلنا إلى غرف الزيارات وفي غرف الزيارات من شدة الإكتظاظ كان الأسرى فوق بعضهم قامت الإدارة بإطلاق النار على الزجاج مما أدى إلى زيادة عدد الإصابات وأبقونا في غرفة الزيارات حتى الساعة الخامسة ومن ثم نقلونا إلى القلعة التحتا وبقينا إلى ساعات المغرب.

طريقة الاقتحام من قبل قوات المتسادا بدأت بقسم (ج١) وكانت الساعة ١:٣٠ حيث لم يكن هناك احتجاج أو أي شيء فقط كان أسير واحد في الساحة والوضع كان هاديء جدا ولم تكن أي مشاحنات مع الإدارة.

برفقتهم كانت قوات من الشرطة وكانوا يحملون نفس الأسلحة التي تحملها قوات المتسادا وكانوا مقنعين أما الشرطة لم تكن مقنعة ومعظم الضرب بالهراوات كان من قبلهم.

في قسم (ج ١) بعد أن دخلوا إلى الساحة قاموا بإطلاق النار على الأسير الذي كان متواجدا فيها وقيدوه وتم سحبه إلى غرف الزيارات ومن ثم دخلوا إلى القسم حيث قاموا بتقييد

من فيه من الاسرى وانهالوا عليهم بالضرب وتم نقلهم بعد ذلك إلى غرف الزيارات.

بعد أن تم الإنتهاء من (ج ١) بدأت القوات الاسرائيلية بإطلاق النار باتجاه القسم (ج٢) من خارج القسم لمدة نصف ساعة وبعد أن اشتعلت الخيم من جراء القنابل الصوتية ثم تقيد جميع القسم وضربهم وأخذهم إلى غرف الزيارات بنفس الوقت كانوا يطلقون النار على (ج٣) مع أطلاق النار على (ج٢) استمر إطلاق النار لمدة حوالي ساعتين على(ج٣)وكانوا يطلقون بالخرطوش والفلفل ولم يطلبوا منهم تسليم أنفسهم قبل أن يبدأ بإطلاق النار وطلبوا الأسرى من الشرطة أن يقوموا بإيقاف النار من اجل أن يسلموا أنفسهم ولكن رفضوا وكانت ردة الفعل برمي البصل والبطاطا من قبل الأسرى.

كانت الإدارة وقوات المتسادا تضرب بالهروات بعد أن يتم تقييد جميع القسم وكان الضرب على جميع مناطق الجسم البطن، اليدين، والرجلين، والظهر وبعض الضربات على الرأس. بالنسبة إلى الخرطوش كان يتم الإطلاق من مسافة ١٥متر وكانوا يطلقون على جميع مناطق الجسم، وكان إطلاق النار عشوائي فأوقع العديد من الاصابات، دخلوا القسم وأنهالوا على من فيه بالضرب ومن ثم نقل الجميع إلى غرف الزيارات، لم يقدموا العلاج لأحد منهم، حتى من كان ينزف، الأسير الشهيد محمد الأشقر كان على وعي وكانت إصابته بالرأس ولم يقدم له العلاج.

بدأو بمعالجة الأسرى الساعة الخامسة صباحا وكانوا يقدمون العلاج فقط في عيادة السجن التي لا يتوفر فيها شيء سوى المطهرات والشاش وكان عدد المصابين أكثر من ٢٥٠ اسير.

نقل منهم ١٢اسير إلى المستشفى، ثم أعيدوا، وفي اليوم التالي للقمعه أعيد ٣ منهم الى المشفى وهم ١- وسيم عرّار ٢- احمد براص ٣- مجدي سليط والباقي كان يتم نقلهم إلى المشفى كلما اقتضت الضرورة، والإصابات الأولى بالرجلين واليدين من رصاص الخرطوش والى هذا اليوم لا يستطيعون السير بالشكل الصحيح والباقي الذين يتم نقلهم إلى المستشفى إصابتهم بالبطن والظهر والرقبة ومنهم ١- امجد ابو سفاكة ٢- وجدي الحاج هؤلاء لهذا اليوم في المستشفى يعالجون.

ومن المصابين في قسم (ج٣)١- همام الريماوي ٢- أسيد كحيل ٣- عماد حنون ٤- وجدي الحاج ٥- حمدان حمدان ٦- سامح عنيبات ٧- سامح السلمان ٨- عماد نافع ٩- مجاهد النعسان ١٠- إبراهيم إبراهيم ١١- ضرار نعيرات ١٢- عارف فراج.

بعد إنتهاء القمعة لم تقم الإدارة بإتخاذ العقوبات وتقريبا العلاقة معها كانت منتهية لا يوجد أي اتصال وتشكلت لجنة حوار وحضر وزير الأسرى ومدير مصلحة السجون مقابل إعادة الأمور إلى طبيعتها وقاموا بمناقشة جميع الملفات مثل الكانتين زيارات الأهل، ملف الإداريين، محاكم الشليش، إعادة الطبخ إلى الأسرى لتحسين الوضع الصحي.

اليوم الإدارة لا تقوم باعمال استفزازية، فقط باستعراض قوة ولم يحضر أية لجنة تحقيق أو محققين خاصين ولا حتى الصليب الأحمر لم يحضر ولا منظمات حقوق إنسان ولا صحافة.

إضافة إلى هذه الإصابات يوجد حالات عصبية ونفسية وحالات هلع من بينها الأسير وسيم أبو جص والتي ظهرت بعد القمعة.

عندما التقت الإدارة مع لجنة الحوار ادعت ان تواجدها بكثافة كان بحجة التفتيش الليلي ولكن لو كان ادعاء الإدارة صحيح لما كان كل هذا العدد حوالي ٥٠٠ شرطي من قوات المتسادا متواجدين وقدمت الإدارة اعتذار رسمي أمام وزير الأسرى ووعدت الإدارة أن تقوم بتحسين الأوضاع المعيشية الحياتية للأسرى.

عندما كنا في غرف الزيارات كنا مقيدين وتم إدخال الثلاثة أقسام إلى غرف الزيارات وكنا مصابين ومقيدين، كان اكتظاظ شديد ولو بقي الوضع لفترة أطول لكان عدد الشهداء بالعشرات.

(ج٢) احترق بالكامل لم يبقى أي شئ من مقتنيات الاسرى وقاموا بتوزيعهم على باقي الأقسام.

(ج٣)جميع أغراض الأسرى تم تدميرها وحتى الأغراض الخاصة بالأسرى وعندما أعادونا إلى القسم تم سحب الكهربائيات

(ج١) لم يتم تدمير أي شيء من قسمهم، فقط سحبوا الأجهزة الكهربائية ولم يسمحوا لهم بالعودة إلى القسم إلى حد هذه اللحظة وقاموا بتوزيعهم على باقي الأقسام.

حسب الاتفاق مع الإدارة لم يتم معاقبة باقي الأقسام وهذا من ضمن الاتفاق وكان ادعاء الإدارة أنها كانت تريد اقتحام قسم (ج١) فقط ونتيجة لنداء باقي الأقسام الله اكبر والتكبير قاموا بمعاقبة القسمين الآخرين.

أنا من الأسرى الذين تعرضوا للضرب من قبل إدارة السجن وقوات المتسادا بعد أن قيدوني وضربوني بالهروات على جميع أنحاء جسمي.

**(١٠)**

**حالات لمعتقلين مرضى وثقت عن طريق زيارات الضمير للسجون الإسرائيلية خلال عام ٢٠٠٧ ومعظمها لا تتلقى أي علاج وهذه الحالات لا تشمل إلا ما تمكنت الضمير من رصده داخل السجون :**

| الرقم | عدد الحالات | نوع المرض |
|---|---|---|
| ١ - | ١ | آلام بالرأس واغماء نتيجة التعرض لتماس كهربائي |
| ٢ - | ٦ | مشكلات اسنان |
| ٣ - | ٦ | قرحة في المعدة |
| ٤ - | ٤ | ضغط دم |
| ٥ - | ٣ | سكري |
| ٦ - | ٥ | فشل كلوي |
| ٧ - | ١ | ربو |
| ٨ - | ٦ | مشكلات عيون |
| ٩ - | ٢ | قلب |
| ١٠ - | ١ | نزيف معدة |
| ١١ - | ١ | جرثومة في المعدة |
| ١٢ - | ١ | صرع |
| ١٣ - | ١ | انتفاخ رجل |
| ١٤ - | ١ | انفلونزا |
| ١٥ - | ١ | كلى + ضيق نفس |
| ١٦ - | ١ | غدد |
| ١٧ - | ١ | شلل في اليد |
| ١٨ - | ١ | مشاكل في القرنية |
| ١٩ - | ١ | اصابة في اليد |

| | | |
|---|---|---|
| ٢٠ - | ١ | نوبات صرع |
| ٢١ - | ١ | كسر باليد قبل الاعتقال ( في التحقيق ضرب عليها ) |
| ٢٢ - | ١ | فقد عين نتيجة لضرب وحدة ناحشون(الوحدةالمسؤولة عن نقل السجناء الى المحاكم وبين السجون) |
| ٢٣ - | ١ | انفصام في الشخصية |
| ٢٤ - | ١ | مشاكل في العيون + ضغط دم عالي + مشاكل في الكلى |
| ٢٥ - | ١ | حصوة + قرحة + ديسك + مشاكل في الكلى |
| ٢٦ - | ١ | كولوسترول |
| ٢٧ - | ١ | سكري + بلاتين في الراس |
| ٢٨ - | ١ | مرض نفسي |
| ٢٩ - | ١ | تلاسيميا |
| ٣٠ - | ٢ | التهاب مفاصل |
| ٣١ - | ١ | فقر دم + ضيق تنفس |
| ٣٢ - | ١ | اصابة في القدم |
| ٣٣ - | ١ | شلل نصفي+ امعاء خارج البطن + تبول عبر الكيس |
| ٣٤ - | ١ | شظايا في الظهر ( تم اعتقاله من غرفة العناية المركزة في المشفى الانجيلي في نابلس) |
| ٣٥ - | ١ | شلل كامل |
| ٣٦ - | ١ | روماتزم + ديسك |
| ٣٧ - | ١ | ورم في الاذن |
| ٣٨ - | ١ | سرطان |
| ٣٩ - | ١ | دمل اسفل الاذن يسبب دوخة وعدم توازن |
| ٤٠ - | ١ | آلام في الظهر ناتجة عن اصابة من الجيش |
| ٤١ - | ٢ | أزمة في الصدر |

| | | |
|---|---|---|
| ٤٢ - | ٢ | مرض نفسي |
| ٤٣ - | ١ | فقر دم + مشاكل في الاسنان |
| ٤٤ - | ١ | الحاجة لاستئصال الرحم + ضغط دم |
| ٤٥ - | ١ | شظايا في القدم |
| ٤٦ - | ١ | مشكلات في الغدة الدرقية |
| ٤٧ - | ٢ | التهاب اعصاب |
| ٤٨ - | ١ | التهاب حاد في المعدة |
| ٤٩ - | ١ | بتر الايادي |
| ٥٠ - | ١ | ضعف دم ( تم اعطاءه دواء خاطئ ) |
| ٥١ - | ١ | مرارة |
| ٥٢ - | ١ | اصابة في البطن |
| ٥٣ - | ١ | صرع |
| ٥٤ - | ١ | شقيقة |
| ٥٥ - | ١ | حصوة وكلى |
| ٥٦ - | ١ | بلاتين في القدم |
| ٥٧ - | ١ | باللحم |
| ٥٨ - | ١ | فقدان السمع في الاذن اليسرى + آلام في العمود الفقري |
| ٥٩ - | ١ | آلام في الدماغ |
| ٦٠ - | ١ | تشنج كلى |
| ٦١ - | ١ | تليف رئة + اصابة في الحوض+ دهون في الدم + نقص اوكسجين في الدم |
| ٦٢ - | ٢ | مقعد |
| ٦٣ - | ١ | تضخم قلب وكلى |

ملاحظة : الاسماء الكاملة للحالات المذكورة اعلاه محفوظة لدى مؤسسة الضمير .

## (١١)

## أسماء شهداء الإهمال الطبي منذ بداية الإنتفاضة في سبتمبر ٢٠٠٠

| الرقم | الإسم | المنطقة | تاريخ الإستشهاد | السجن | سبب الإستشهاد |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | محمد خليل محمد دهامين | الخليل | ١٢-٤-٢٠٠١ | مجدو | أهمال طبي |
| ٢ | أحمد حسين عبد السلايمة جوابرة | الخليل | ٢٨-٥-٢٠٠٢ | مجدو | أهمال طبي |
| ٣ | وليد محمد عمرو | الخليل | ١٩-٢-٢٠٠٣ | نفحة | كان يعاني من ازمة قلبية ولم يقدم له علاج |
| ٤ | بشير محمد أحمد عويس | نابلس | ٨-١٢-٢٠٠٣ | مجدو | إهمال طبي |
| ٥ | فواز سعيد محمد البلبل | طولكرم | ١٦-٩-٢٠٠٤ | مجدو | مماطلة في نقله للمستشفى |
| ٦ | محمد حسن ابو وهدان | القدس | ٤-١١-٢٠٠٤ | مستشفى سجن الرملة | قلب مماطلة في تقديم العلاج |
| ٧ | راسم سليمان غنيمات | رام الله | ٢٧-١-٢٠٠٧ | مجدو | تعرضه لتماس كهربائي داخل سجن مجدو |
| ٨ | عبد الفتاح يوسف محمود رداد | طولكرم | ٥-٥-٢٠٠٥ | | أعتقل وهو مصاب دون تقديم علاج |
| ٩ | بشار عارف بني عودة | جنين | ٢٣-٦-٢٠٠٥ | جلبوع | إهمال طبي |
| ١٠ | جواد عادل عبد العزيز مغصيب | غزة | ٢٨-٧-٢٠٠٥ | النقب | إهمال طبي |
| ١١ | سليمان درايجة | الطيبة | ٢٦-٤-٢٠٠٦ | هشارون | إهمال طبي |
| ١٢ | جمال السراحين | الخليل | ١٦-١-٢٠٠٧ | النقب | إهمال طبي |
| ١٣ | ماهر عطا دندن | نابلس | ٩-٦-٢٠٠٧ | النقب | أزمة قلبية |
| ١٤ | شادي صعايدة | غزة | ٣١-٧-٢٠٠٧ | نفحة | إهمال طبي |
| ١٥ | عمر عايد المسالمة | الخليل | ٢٥-٨-٢٠٠٧ | نيتسان / الرملة | إهمال طبي |

ملاحظة : تم إقتباس بعض الأسماء والتواريخ من موقع الباحث عبد الناصر فراونة – فلسطين خلف القضبان

# مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الانسان

تعريف: الضمير مؤسسة أهلية فلسطينية تعنى بحقوق الانسان، أسسها في القدس عام 1992 مجموعة من نشطاء ومهتمين بحقوق الانسان لدعم ونصرة الأسرى، ومناهضة التعذيب عن طريق المراقبة والمتابعة القانونية والحملات التضامنية.

ويحيط بالضمير عدد من الانصار والمتطوعين الذين يطلق عليهم ( الضمائر) ، وهم الاشخاص الذين يؤمنون بأهدافها ويشاركون بأنشطتها، ويعملون على دعمها مادياً ومعنوياً.

والضمير عضو في شبكة المنظمات الاهلية الفلسطينية، وفي الإئتلاف من اجل الدفاع عن الحقوق والحريات، والائتلاف الاقليمي والمحلي لإلغاء عقوبة الاعدام، وكذلك عضو في الشبكة العالمية لمناهضة التعذيب.

تؤمن الضمير بعالمية حقوق الانسان والتي تستند الى أولوية إحترام الكرامة الانسانية، وعدم تجزئتها إستناداً الى الأعراف والمواثيق المقرة دولياً.

كما وتؤمن الضمير بأهمية بناء مجتمع فلسطيني ديمقراطي حر يسوده العدل والمساواة وسيادة القانون واحترام حقوق الانسان في إطار حقه في تقرير مصيره.

## الاهداف :

أولاً: مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية، أو اللاإنسانية أو المهينة والعمل على إلغاء عقوبة الاعدام .

ثانياً : مناهضة ألإعتقال التعسفي وضمان المحاكمة العادلة والنزيهة.

ثالثاً : دعم وإسناد سجناء الرأي والاهتمام بالسجناء السياسيين ونصرتهم معنوياً وقانونياً وإعلامياً.

رابعاً : المساهمة في الضغط لسن قوانين تضمن مبادئ حقوق الانسان والحريات الاساسية وضمان تنفيذها.

خامساً : المساهمة في الارتقاء بالوعي المجتمعي تجاه قضايا حقوق الانسان والديمقراطية وسيادة القانون .

سادساً : تكريس الحياة الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني القائمة على التعددية السياسية وحرية الرأي والتعبير .

سابعاً : حشد وتكريس التأييد والدعم الدولي لحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة .

## برامج الضمير :

أولاً: البرنامج القانوني :- توفير الخدمة القانونية المجانية للاسرى والمعتقلين وعائلاتهم من خلال متابعة قضايا التعذيب والمحاكمات والزيارات الدورية والارشاد الحقوقي والقانوني .

ثانياً: برنامج الدراسات والتوثيق :- توثيق كافة الاحصائيات وظروف الاعتقال والانتهاكات التي يتعرض لها الاسرى والمعتقلين واسرهم بصورة علمية وإصدار التقارير والدراسات حول التعذيب وانتهاكات حقوق الانسان التي يتعرض لها الاسرى .

ثالثاً: برنامج الضغط والمناصرة :- في إطار هذا البرنامج تقوم الضمير بانشطة وحملات محلية واقليمية ودولية تضامنية وضاغطة لمناهضة التعذيب والاعتقال التعسفي ومساندة الاسرى ونصرتهم .

رابعاً: برنامج التوعية والتدريب :- تقوم الضمير بعقد لقاءات جماهيرية ونشاطات توعوية حول حقوق الاسرى وعائلاتهم . ومن خلال برنامج الضمائر نقوم بتدريب وتفعيل دور النشطاء الشباب في تعزيز وحماية حقوق الانسان .


رام الله – دوار الرافدين – عمارة صبات – ط1 – شقة رقم 2

تلفون: 02 2960446 ، 02 2970136

فاكس: 02 2960447

Email: addameer@p-ol.com

Website: www.addameer.org

ص . ب 17338 القدس